

الشروط العامة والخاصة لـ [بطاقة الائتمان الإسلامية]
الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد:

فقد تم الاتفاق بين كل من:

أولاً: البنك الأهلي السعودي | شركة مساهمة سعودية | رأس المال 60,000,000,000 ريال سعودي مدفوع بالكامل | الرقم الضريبي 300002471110003 | س.ت. 4030001588 | خاضع لإشراف ورقابة البنك المركزي السعودي | مرخص له بموجب الأمر السامي رقم 3737 الصادر بتاريخ 1373/4/20 هـ (الموافق 1953/12/26م) | المبنى الرئيسي برج البنك الأهلي السعودي مركز الملك عبدالله المالي طريق الملك فهد | 3208 – حي العقيق | رقم الوحدة 778 | الرياض 13519-6676 | 920001000 | www.alahli.com
ويشار إليه فيما بعد بـ "جهة إصدار البطاقة و/ أو البنك و/أو الطرف الأول"

ثانياً: / مقدم الطلب

ويشار إليه فيما بعد بـ "مقدم الطلب و/أو حامل البطاقة و/ أو العميل و/أو الطرف الثاني"

مقدمة

حيث إن البنك جهة مرخصة من البنك المركزي السعودي، وحيث تقدم العميل بموجب هذه الاتفاقية إلى البنك من أجل الحصول على ائتمان من خلال بطاقة الائتمان الإسلامية (البطاقة) وما تشتمل عليه من خدمات مثل: الخدمات الإلكترونية والهاتف المصرفي وكافة المزايا والمنتجات ذات الصلة والتي تدخل ضمن طبيعة نشاط البنك، فإنه وبعد موافقة البنك على إصدار البطاقة وتقديم خدماتها للعميل، وعليه، فقد اتفق الطرفان وهما بكامل الأهلية والأوصاف المعتبرة شرعاً ونظماً على إبرام هذه الاتفاقية طبقاً لما جاء في المقدمة ووفق كافة الشروط والأحكام التالية:

المادة الأولى: التعريفات وأحكامها:

البطاقة: هي بطاقة الائتمان الإسلامية مبنية على التورق ومعتمدة من قبل اللجنة الشرعية يصدرها البنك باسم العميل (حامل البطاقة) بناءً على نوع البطاقة التي يحددها العميل في طلبه وفق شروط وأحكام هذه الاتفاقية من أجل استخدام (البطاقة) كأحدى وسائل الدفع محلياً ودولياً تحت مسؤولية العميل الكاملة وبحيث لا يتجاوز كافة شروط وأحكام هذه الاتفاقية (والتي تشمل الشروط العامة والخاصة للبطاقة) وما يطرأ عليها من تعديلات، كما وتعتبر البطاقة ملكاً للبنك وبموجب ذلك يلتزم العميل بإعادتها إلى البنك عند الاقتضاء، ويشار إليها لاحقاً بـ(البطاقة).

حامل البطاقة: هو مقدم الطلب/العميل المتقدم للحصول على البطاقة من البنك والتي تصدر باسم حاملها باعتباره حامل البطاقة الرئيسي، وفي حال طلب العميل إصدار "بطاقة إضافية"، فإن العميل يلتزم بما جاء في الفقرة (5) الواردة في المادة الرابعة أدناه وتصدر البطاقة (باسم أحد تابعيه العميل و/أو أقاربه وفق طلبه). وبموجب ذلك يلتزم العميل بدفع كافة الالتزامات الناجمة عن إصدار البطاقة سواء لحامل البطاقة الرئيسي و/أو الإضافي.

الحد الائتماني للبطاقة: هو السقف الأعلى للمبلغ المتاح الذي به يسمح البنك للعميل للحصول على سلع أو خدمات و/أو السحب النقدي وفق شروط وأحكام هذه الاتفاقية.

السحب النقدي/التحويل النقدي: هي عملية السحب النقدي/ التحويل النقدي- داخل أو خارج المملكة العربية السعودية- وذلك عند استخدام العميل البطاقة بحد أقصى لا يتجاوز ما نسبته (30%) من الحد الائتماني المحدد للبطاقة وبما لا يتجاوز مبلغ السحب النقدي (5000) ريال أو ما يعادله في عملية السحب الواحدة أو -أي تعديل له- وذلك عبر وسائل الاتصال الموثقة والمحددة لدى البنك -من وقت لآخر- مثل: السحب من مكائن الصرف الآلي (ATM) باستخدامه رقم البطاقة السري الذي يوفره البنك و/أو التحويل من خلال القنوات البديلة، وبموجب ذلك يفوض العميل البنك بقيد المبلغ المسحوب و/أو المحوّل على حساب بطاقته بالإضافة الى أية رسوم يفرضها البنك وفقاً لنوع البطاقة المصدرة للعميل من ضمن البطاقات المحدد نوعها في المادة الحادية والعشرون، كما وللبنك الحق في تعديل قيمة رسوم السحب النقدي بعد مراعاة الفقرة (6) من المادة الخامسة عشرة.

كشف الحساب: هو بيان شهري يصدره البنك لحامل البطاقة يبين فيه تفاصيل العمليات التي تمت باستخدام البطاقة ومبلغ الدين المستحق عليه وكيفية السداد وتاريخ سداده وتاريخ العملية واسم التاجر مثبتاً فيه كافة القيود المتعلقة بتعاملاته بالبطاقة خلال دورة إعداد الكشف الشهري وفق أي وسيلة يحددها البنك.

حساب البطاقة: هو حساب مستقل عن باقي حسابات حامل البطاقة الأخرى بالبنك، ويقيد على هذا الحساب العمليات الخاصة بالمعاملات التي تتم بواسطة البطاقة وغيرها من القيود المتعلقة بالرسوم/المبالغ الخاصة.

ميعاد الاستحقاق للعمليات الناتجة عن استخدام البطاقة: تكون كافة المبالغ المستحقة على العميل متوجب دفعها في مدة أقصاها 20 يوم من تاريخ صدور كشف حساب البطاقة، وللبنك الحق في تعديل تاريخ الاستحقاق دون الرجوع على العميل و/أو الحصول على موافقته على أن يتم إبلاغه بالتغيير في مدة لا تقل عن 30 يوم عمل من تاريخ موعد الاستحقاق الجديد .

استخدامات البطاقة: تستخدم البطاقة من قبل حامل البطاقة لمعاملاته الخاصة المباحة شرعاً وفق شروط وأحكام هذه الاتفاقية، ويترتب على استخدام البطاقة أن يكون العميل مديناً للبنك بالمبلغ المستخدم نتيجة كافة المعاملات المقيدة على حساب البطاقة -وإن تجاوزت الحد الائتماني وفق شروط محددة- وما يترتب عليها من مصاريف ورسوم و/أو فرق تحويل عملة.

برامج الولاء: -لا ينطبق على كل بطاقة مصدرة من البنك - وتتضمن هذه البرامج أكثر من برنامج والذي وبموجبه يُمنح حامل البطاقة مكافآت (وفق البرنامج المحدد لكل بطاقة) عند استخدام بطاقة محدد نوعها وفق المادة الحادية والعشرون (الشروط الخاصة للبطاقة).

ضريبة القيمة المضافة: عندما تكون ضريبة القيمة المضافة مفروضة، فإن قيمة أي معدل الشراء لبطاقة الائتمان، أو أي رسوم أو أتعاب أو أية مبالغ تدفع وفقاً لكافة شروط وأحكام هذه الاتفاقية (والتي تشمل الشروط العامة والخاصة للبطاقة) فإنها تعتبر خالصة من ضريبة القيمة المضافة، والتي سوف تضاف قيمتها وفقاً لمعدل أو نسبة الضريبة المطبق في تاريخه أو كما تُعدّل تلك النسبة مستقبلاً سواء بالزيادة أو النقصان والتي سوف يتم تحميلها على العميل.

التوقيع الإلكتروني: بيانات إلكترونية، مدرجة في تعامل إلكتروني، أو مضافة إليه، أو مرتبطة به منطقياً تستخدم لإثبات هوية الموقع وموافقته على التعامل الإلكتروني، واكتشاف أي تعديل يطرأ على هذا التعامل بعد التوقيع عليه وفق نظام التعاملات الإلكترونية ولائحته التنفيذية واي تعديل لأي منهما- ووفق اية تعليمات او تعاميم من الجهات ذات العلاقة.

شهادة التصديق الرقمي: وثيقة إلكترونية يصدرها مقدم خدمات تصديق، تستخدم لتأكيد هوية الشخص الحائز على منظومة التوقيع الإلكتروني، وتحتوي على بيانات التحقق من توقيعه وفق نظام التعاملات الإلكترونية ولائحته التنفيذية و/أو تعديل لأي منهما- ووفق اية تعليمات او تعاميم من الجهات ذات العلاقة.

الخدمات الإلكترونية: خدمة مقدمة للعميل عن طريق القنوات الإلكترونية في حين تقدم العميل للحصول على البطاقة و/أو طلبه في الحصول على خدمات خاصة بالبطاقة عن طريق القنوات الإلكترونية والتي تتم إلكترونياً باستخدام التصديق الرقمي ولا يجوز الطعن بتنفيذها إلكترونياً حسب تعليمات البنك المركزي السعودي .

مرافق الاتفاقية: تشمل الاتفاقية على عدة مرافق على سبيل المثال لا الحصر: (نموذج إقرار سمه، التزامات ومصاريف العميل الشخصية) ويعتبر أي مستند يتم توقيعه طياً او الكترونياً لاحقاً جزء لا يتجزأ من هذه الاتفاقية وملزمة للعميل ولا يحق له نقضها او الغاؤها بأي حال من الأحوال.

معدل الشراء لبطاقة الائتمان: قيمة الفرق بين تكلفة السلعة المشتراة من البنك والمباةة على العميل وفق آلية التورق.

آلية التورق: هي عملية بيع وشراء لسلعة يتم بموجبها قيام البنك ببيع السلعة التي يملكها على العميل بثمن مؤجل ثم يبيعه العميل بثمن حال للغير.

المادة الثانية: إصدار البطاقة / قيد العمليات:

أولاً: إصدار البطاقة :

- 1. نوع البطاقة:** يوجد عدة انواع من البطاقات الائتمانية المصدرة من قبل البنك، ويحدد نوع (البطاقة) وفق (الشروط الخاصة للبطاقة) من المادة الحادية والعشرون ووفق طلب العميل بموجب هذه الاتفاقية ومرافقها وبشرط موافقة البنك على إصدارها، ويحق للبنك تعديل نوع البطاقة الصادرة للعميل على أن يتم إبلاغ العميل بتعديل نوع البطاقة قبل إصدارها /تجديدها في مدة لا تقل عن 30 يوم عمل.
- 2. فئة البطاقة:** يحق للبنك وفقاً لإرادته المنفردة تحديد فئة البطاقة الموافق على اصداها من قبل البنك حسب (شريحة العميل) و/أو أية شروط يحددها البنك وفقاً لإرادته المنفردة من وقت لآخر، وذلك (من ضمن البطاقات الموافق عليها لدى البنك) والتي يتم إصدارها /تجديدها للعميل وفق كافة شروط وأحكام هذه الاتفاقية (والتي تشمل الشروط العامة لكافة أنواع البطاقات والخاصة لكل بطاقة)، ويحق للبنك تعديل فئة البطاقة الصادرة للعميل على أن يتم إبلاغ العميل بتعديل فئة البطاقة قبل إصدارها /تجديدها في مدة لا تقل عن 30 يوم عمل.
- 3. رفض إصدار البطاقة/تجديدها:** يحق للبنك رفض طلب العميل بإصدار البطاقة باسمه، يكون للبنك الحق في احتفاظه بجميع المستندات المرفقة مع الطلب وعدم إرجاعها للعميل، وفي حال تم رفض إصدار (البطاقة) سواء أن كانت بطاقة ائتمان أو بطاقة حسم شهري جديدة أو بطاقة بديلة أو إضافية لمقدم جديد أو سابق، فعلى البنك أن يبين أسباب الرفض من خلال وسيلة اتصال موثقة في غضون أسبوع من تاريخ اتخاذ قرار الرفض.

ثانياً: قيد العمليات: يفوض العميل البنك بما يلي:

- 1. قيد قيمة أي عملية خاصة بالبطاقة ورسومها واية تبعات مالية وملحقاتها بالريال السعودي على حساب البطاقة الخاصة بالعميل لدى البنك فور استخدام الحد الائتماني، ويلتزم العميل بسداد الرصيد المدين المستحق عليه وفق كافة شروط وأحكام**

هذه الاتفاقية (والتي تشمل الشروط العامة لكافة أنواع البطاقات و الخاصة لكل بطاقة) ، ويظل هذا الرصيد قائماً ومستحقاً على العميل ولو بعد انتهاء صلاحية البطاقة أو حتى بعد إلغائها (لأي سبب من الأسباب) حتى يتم تسديد الرصيد المدين المستحق كاملاً من قبل العميل، مع مراعاة إن هذه الاتفاقية لا تشمل بطاقات مسبقة الدفع و بطاقات الائتمان الخاصة بالشركات والمؤسسات.

2. بالإضافة الى ما جاء أعلاه، قيد العمليات التي تتم عن طريق الأون لاين و/أو لدى الفنادق و/أو لدى الجهات التي تقبل البطاقة لتنفيذ عمليات العميل (والتي قد لا تتطلب حد ائتماني متاح محدد في البطاقة)، ويفوض العميل البنك بقيدها على حساب البطاقة الخاصة بالعميل لدى البنك، ويلتزم العميل بسداد الرصيد المدين المستحق عليه وفق شروط واحكام هذه الاتفاقية، ويظل هذا الرصيد قائماً ولو بعد انتهاء صلاحية البطاقة أو حتى بعد إلغائها (لأي سبب من الأسباب) حتى يتم تسديد الرصيد المدين المستحق كاملاً من قبل العميل.

المادة الثالثة: طبيعة العلاقة بين الطرفين / استقلالية البطاقة/استخدامها:

1. تنشئ هذه الاتفاقية بين البنك والعميل علاقة ضمان، بموجبها يضمن البنك ما يثبت في ذمة العميل من التزامات ماليه ناتجة عن استخدام البطاقة.
2. تعتبر علاقة البنك بعميله بموجب هذه الاتفاقية مستقلة تماماً عن استخدامات العميل للبطاقة و عن معاملاته مع الغير بموجبها، بحيث لا يتحمل البنك مسؤولية رفض الغير قبول البطاقة، كما لا يعتبر البنك طرفاً في أي علاقة يرتبط بها العميل مع الغير بموجب البطاقة، وبناءً على ذلك فإن البنك لن يقبل من العميل أي طلب لإعفائه من سداد أي التزام تكبده أو أن يعترض على قيام البنك بالوفاء بالالتزامات المترتبة عن استخدامه للبطاقة.

المادة الرابعة: آلية استلام وتنشيط البطاقة واستخدامها:

يلتزم العميل بما يلي:

1. **تسليم البطاقة:** عندما يقبل البنك الطلب المقدم من العميل، يقوم البنك بإصدار البطاقة ويمكن للعميل استلامها من أحد فروع البنك و/أو يتم إرسالها للعميل حسب طلبه على العنوان الوطني الموضح بالطلب المقدم منه، والذي يكون إما؛ عن طريق البريد المسجل و/أو عن طريق البريد السريع على مسؤولية العميل ودون أدنى مسؤولية على البنك.
2. **التوقيع على البطاقة:** عند تسلّم العميل البطاقة، يجب أن يقوم العميل فوراً بالتوقيع في المكان المخصص للتوقيع على ظهر البطاقة. والبنك غير مسئول عن النتائج والأضرار التي تترتب على عدم التزام العميل بالتوقيع على ظهر البطاقة.
3. **تنشيط البطاقة:** يلتزم العميل بتنشيط البطاقة شخصياً حتى يكون مؤهلاً لاستخدام البطاقة واكتساب خدماتها ومميزاتها وفق وسائل الاتصال الموثقة المعتمدة من قبل البنك والتي يحددها البنك من وقت لآخر، ويقر العميل بأن قيام البنك بإرسال البطاقة للعميل وتنشيط العميل للبطاقة تجعل العميل حائزاً لها، ويُعد ذلك إقراراً منه بقبول شروط وأحكام البطاقة تأكيداً على موافقته عليها ويقر العميل بأنه مسؤولاً شرعاً ونظماً عن كافة التعاملات الصادرة بموجب استخدام البطاقة .
4. **فقدان/سرقة البطاقة:** في حال فقدان البطاقة أو سرقتها يلتزم العميل فوراً بإبلاغ البنك وفق وسائل الاتصال الموثقة المعتمدة من قبل البنك والتي يحددها البنك من وقت لآخر، ويتحمل العميل مسؤولية دفع وسداد كافة المبالغ الناشئة عن استخدام البطاقة إلى حين قيام العميل بإبلاغ البنك عن فقدان أو سرقة البطاقة، وفي حال عدم تبليغ البنك بفقدان البطاقة أو سرقتها، فإن العميل يكون مسؤولاً أمام البنك عن كافة العمليات التي تمت على البطاقة.
5. **البطاقة الإضافية:** يجوز بناءً على طلب العميل بموجب حساب البطاقة وبعد موافقة البنك إصدار بطاقة إضافية لأحد أقارب العميل من الدرجة الأولى الراشدين بنفس كافة شروط وأحكام هذه الاتفاقية (والتي تشمل الشروط العامة لكافة أنواع البطاقات

و الخاصة لكل بطاقة) والتي تخضع لها البطاقة الأساسية وبحيث لا تتجاوز الحد الائتماني للبطاقة الأساسية، وتعتبر الأرصدة القائمة أو غير المسددة على البطاقة الإضافية جزءاً لا يتجزأ من البطاقة الأساسية، وفق ما جاء أعلاه، ويقر العميل بمسؤوليته الكاملة والتامة عن استخدام أي من أقاربه للبطاقة الإضافية كأنها استخدمت من قبل العميل دون أدنى مسؤولية على البنك، ويقر العميل بأنه مسؤولاً مسؤلاً كاملة عن كافة الالتزامات المترتبة بموجب البطاقة الإضافية بما في ذلك أية أرصدة قائمه أو عالقة و/أو غير مسددة.

وبموجب ذلك، يلتزم العميل بنفسه بتحديث رقم الجوال للبطاقة الإضافية من خلال القنوات الالكترونية، فقط لتلقي رمز التوثيق ورسائل العمليات المنفذة عبر الإنترنت المربوطة بالبطاقة الإضافية - وذلك في حال توفر هذه الخدمة لدى البنك - والتي تخضع أيضاً لكافة الشروط والاحكام المتعلقة باستخدام القنوات الالكترونية و/أو اي تحديث لأي منهما وفي حال عدم توفر هذه الخدمة وقت الطلب يجب على العميل التوجه لأقرب فرع لتحديث بياناته .

6. **إلغاء البطاقة واستبدالها:** مع الأخذ بالاعتبار ما جاء في المادة الخامسة (مدة صلاحية البطاقة/ تاريخ انتهائها وتجديدها وإنهاؤها من قبل البنك) أدناه، يقر العميل بما يلي:

6.1. تظل البطاقة ملكاً خاصاً للبنك في جميع الأوقات ويتعهد حامل البطاقة بإعادتها إلى البنك فوراً بناءً على طلب البنك.

6.2. يحق للبنك إلغاء البطاقة الأساسية و/ أو أية بطاقات إضافية قد أصدرت عنها وسيتم إشعار العميل عند إيقاف العمل بها ويلتزم العميل برد البطاقة / البطاقات الملغاة إلى البنك مع سداد الرصيد المدين المستحق عليها. وفي حال ألغى البنك البطاقة أثناء مدة دفع العميل رسمها فسيعيد البنك رسم المدة المتبقية منها .

6.3. يجوز للعميل طلب إلغاء البطاقة الأساسية أو أية بطاقات إضافية أصدرت عنها عن طريق وسائل الاتصال الموثقة المعتمدة من قبل البنك والتي يحددها البنك من وقت لآخر مثل الاتصال برقم الهاتف المصرفي الخاص بالبنك والموضح على البطاقة و/أو من خلال القنوات الالكترونية، ويلتزم العميل بسداد قيمة الرصيد المستحق على البطاقة الأساسية أو البطاقات الإضافية الملغاة فوراً، ويتعهد بسداد الالتزامات التي تنشأ على الحساب خلال 30 يوماً من تاريخ الإلغاء عن العمليات التي تمت قبل تاريخ الإلغاء.

7. **إعادة تفعيل البطاقة:** في حال قيام العميل بسداد المبالغ المستحقة عليه بعد إيقاف البنك للبطاقة، وفي حال رغبة العميل في إعادة تفعيل البطاقة (ووافق البنك على طلب العميل)، فإن العميل يلتزم بدفع رسوم إعادة تفعيل مقدارها مئة ريال و/أو طلب إصدار بطاقة جديدة وفق الآلية المتبعة لدى البنك.

8. **إصدار بطاقة بديل فاقد /أو تالف:** لا يلتزم البنك بإصدار بطاقة بديله للبطاقة التي أبلغ حاملها عن ضياعها، سرقتها، أو تلفها، وفي حالة موافقة البنك على إصدار البطاقة البديلة، يكون من حق البنك احتساب رسوم إصدار على البطاقة الجديدة في الوقت الذي يحدده البنك ويفوض العميل البنك ببيع هذا الرسم على حساب البطاقة.

المادة الخامسة: مدة صلاحية البطاقة/تاريخ انتهائها وتجديدها وإنهاؤها من قبل البنك:

1. **مدة صلاحية البطاقة/تاريخ انتهاءها:** تحدد مدة صلاحية البطاقة وتاريخ انتهائها حسب ما يلي:

1.1. حسب نوع و/أو فئة البطاقة المحددة من قبل البنك للعميل وقت تقدم العميل بطلب البطاقة.

1.2. حسب شريحة العميل لدى البنك - وفق ما يحدده البنك -

وعليه، تحدد مدة صلاحية البطاقة بين (سنتين الى ثلاث سنوات) بحيث سيتم الإفصاح من قبل البنك للعميل عن تاريخ انتهاء البطاقة عن طريق طباعة تاريخ انتهاء البطاقة على البطاقة وقت الإصدار (حسب نوعها و/أو فئتها) وحسب شريحة العميل .

2. **تجديد البطاقة:** تجدد البطاقة وفقاً لإرادة البنك المنفردة لمدة أقصاها ثلاث سنوات ميلادية من تاريخ انتهاء مدة صلاحية البطاقة (تاريخ انتهائها) تلقائياً ما لم يقرر البنك وفقاً لإرادته المنفردة عدم التجديد للعميل.

ويقر العميل بعلمه بأنه في حال عدم التزام العميل بكافة شروط وأحكام هذه الاتفاقية (والتي تشمل الشروط العامة لكافة أنواع البطاقات و الخاصة لكل بطاقة) وأي تعديل لها و/أو عدم انتظام العميل في السداد و/أو استخدام البطاقة من غير حاملها و/أو استخدام البطاقة في عمليات مشبوهة، وفي أي من هذه الحالات يحق للبنك إلغاء البطاقة دون الرجوع للعميل و/أو إنذاره.

3. **عدم رغبة العميل تجديد البطاقة:** إذا رغب العميل في عدم التجديد فعليه إخطار البنك عبر وسائل الاتصال الموثقة المعتمدة من قبل البنك والتي يحددها البنك من وقت لآخر مثل الاتصال برقم الهاتف المصرفي الخاص بالبنك والموضح على البطاقة و/أو من خلال القنوات الإلكترونية، بمدة لا تقل عن شهر قبل تاريخ انتهاء صلاحية البطاقة.

المادة السادسة: استخدام البطاقة:

يتعهد ويلتزم العميل بما يلي:

1. بأن يحافظ على البطاقة ورقمها السري كما يجب ألا يقوم العميل بإعطاء بطاقته و/أو رقمها السري لأي شخص مهما كانت صلة القرابة أو المعرفة دون أدنى مسؤولية على البنك.
2. بأن لا يستخدم البطاقة في شراء سلع وخدمات محرمة شرعاً، وفي حال تبين للبنك أن العميل استخدم البطاقة في معاملة محرمة فإن للبنك حق رفض تنفيذ العملية أو إلغاء البطاقة، ويتحمل العميل مسؤولية ذلك.
3. بأن يستخدم البطاقة كوسيلة سداد محلياً أو دولياً و/أو مقابل توقيع على المستندات من فواتير أو إيصالات أو أي مستندات أخرى يقدمها له التاجر أو استخدام البطاقة على أجهزة نقاط البيع، أو في مقابل استخدامه الرقم السري الخاص به والذي يزوده به البنك للسحب النقدي و/أو استخدام البطاقة على أجهزة نقاط البيع و/أو من خلال التعامل عبر الانترنت (المواقع الإلكترونية).
4. بعدم استخدام البطاقة في غير الأغراض المصرح له بها و/أو استخدامها من الغير لأي سبب من الأسباب ويتحمل العميل وحده كافة الالتزامات والمسؤوليات المترتبة عليها.
5. **الادعاء بعدم استخدام البطاقة:** ادعاء العميل عدم استخدامه البطاقة أو رقمها السري لا يعفيه من المسؤولية عن سداد المبالغ الناتجة عن استخدامها، وإن ثبت استخدام البطاقة من قبل الغير أو عدم تطابق التوقيع أو عدم التواجد في نفس المكان والزمان، ويعتبر العميل مسؤولاً عن جميع العمليات التي تتم باستخدام البطاقة إلى حين إبلاغه البنك بفقدانها أو سرقتها.

المادة السابعة: تسديد التزامات البطاقة:

يلتزم العميل بما يلي:

1. بتسديد كافة المبالغ المستحقة عليه والقسط المترتب على استخدامه لحد البطاقة بسبب استخدامه البطاقة وفقاً لنوع البطاقة المصدرة للعميل والشروط الخاصة بها المحددة في المادة الحادية والعشرون شاملاً أي زيادة على مبلغ الحد الائتماني لأي سبب بالإضافة إلى رسوم السحب النقدي وقيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان فيما يخص عملية التورق على العميل بالإضافة إلى اية رسوم محددة وفقاً للمادة السابعة عشرة (المعاملات الدولية) وفقاً لنوع البطاقة المصدرة للعميل والشروط الخاصة بها المحددة في المادة الحادية والعشرون، كما يلتزم العميل بأن يسدد المبالغ واية رسوم او مصاريف او قيمة تحويل عملة على أن تكون خالصة من أي ضرائب أو ضريبة القيمة المضافة أو رسوم مهما كان نوعها أو مصدرها مما هو قائم وقت توقيع العميل على هذه الأحكام والشروط أو مما قد يفرض منها مستقبلاً، ويفوض العميل البنك بموجب أحكام شروط الاتفاقية تفويضاً نهائياً غير قابل للنقض و/أو الإلغاء أو التقييد باقتطاع قيمة القسط المستحق عليه في تاريخ الاستحقاق وكافة المبالغ و/أو الرسوم و/أو المصاريف و/أو قيمة تحويل عملة المستحقة خصماً من حسابه الجاري.
2. للبنك الحق في أن يطالب العميل بالمبالغ واية رسوم او مصاريف او قيمة تحويل عملة المستحقة في ذمته ولا يعتبر سكوت البنك عن المطالبة في تاريخ الاستحقاق من قبيل إمهال العميل أو من قبيل التنازل عن اتخاذ أي إجراء محدد في الاتفاقية أو أي إجراء تحفظي أو توقيع حجز على أموال العميل، ويقر العميل ويوافق على أن للبنك أن يتخذ من الإجراءات ما يكفل له تحصيل حقوقه منه.
3. بأن مديونيته للبنك بقيمة كافة التعاملات والمعاملات وفق (آلية التورق) المحددة في المادة العاشرة والتي تمت على البطاقة بما في ذلك قيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان إن لم يعترض العميل على كشف الحساب -

خلال 30 يوماً من تاريخ إصداره- عبر وسائل الاتصال الموثقة المعتمدة من قبل البنك - والتي يحددها البنك من وقت لآخر

-.

المادة الثامنة: البيانات/حفظ التعاملات/الضمانات:

يقر العميل باختياره وبمحض إرادته بموافقته وبعلمه والتزامه:

1. بتحديث بياناته الشخصية المتعلقة بالبطاقة لتفادي أي انقطاع في الخدمة، ولا يكون البنك مسؤولاً عن أي انقطاع للخدمة ينتج عن الإخلال بهذا الالتزام.
2. حفظ جميع تعاملاته مع البنك في سجلات أو ملفات إلكترونية أو أي من طرق التقنية لتصوير المستندات المتعارف عليها دولياً مثل "الميكروفيلم" على سبيل المثال لا الحصر ويعتد بها كحجة وسند إثبات في جميع المحاكم واللجان والهيئات والمؤسسات الحكومية – على سبيل المثال لا الحصر - العاملة في المملكة العربية السعودية وخارجها، كما أنه لا يحق للعميل رفض هذه السجلات أو الملفات الإلكترونية باعتبارها وسيلة إثبات، وذلك حسب ما ورد في نظام التعاملات الإلكترونية السعودي.
3. بأن جميع الضمانات المقدمة من العميل والمسلمة للبنك ضامنة لكافة التزامات العميل وتعاملاته لدى البنك بغض النظر عن قيمتها بالزيادة و/أو النقصان وغير قابلة للطعن بها.
4. بتقديم أي ضمانات أخرى يطلبها البنك من وقت لآخر ودون الإخلال بأي ضمان أو تأمين محدد.
5. على أن تكون الضمانات المقدمة من قبله ضماناً للمديونية المحددة في هذه الاتفاقية وكافة المديونيات التي على العميل تجاه البنك حتى بعد سداد العميل للمديونية المحددة في هذه الاتفاقية.

المادة التاسعة: التسديد وطرقه وتعجيل السداد:

1. تستحق كافة الالتزامات المترتبة على العميل نتيجة إصدار البطاقة أو استعمالها في تاريخ إصدار البنك لكشف الحساب، بحيث يلتزم العميل بسداد مبلغ الرصيد كاملاً أو بسداد الحد الأدنى الواجب دفعه شهرياً إلى البنك من مبلغ الرصيد المدين المستحق عليه وقدره (5%) من المبلغ المستحق أو مبلغ 5 ريال من المبلغ المستحق أيهما أكثر إلى البنك خلال 20 يوماً من تاريخ إصدار كشف الحساب مع احتفاظ البنك بحقه في اتخاذ كافة الإجراءات الواردة في هذه الاتفاقية والإجراءات المحددة في المادة العشرون (الإخلال بالأحكام والشروط أو التحلل منها) بالإضافة إلى الشروط المحددة في الفقرة خامساً (عدم الوفاء والفقرة سادساً (عدم الوفاء) المحددتين في المادة العاشرة (آلية التورق).
2. في حال قيام العميل بسداد الحد الأدنى فقط من مبلغ الرصيد المدين المستحق عليه وفق الفقرة (1) من المادة التاسعة أعلاه أو مبلغ أقل من كامل المبلغ المستحق على البطاقة والوارد بيانه في كشف حساب البطاقة الشهري، فإن العميل يوكل البنك بإجراء عملية/عمليات تورق لصالحه وفقاً لآلية التورق الواردة في المادة العاشرة (آلية التورق) أدناه، وبموجب ذلك يلتزم العميل بسداد قيمة السلعة المباعة عليه بقسط واحد مدته شهر، طبقاً لتفاصيل العملية في كشف حساب البطاقة الشهري .
3. يحق للعميل أن يقوم بتعجيل سداد كامل الرصيد المدين قبل تاريخ استحقاقه، ولا ينشأ عن ذلك أي التزام على البنك مقابل تعجيل السداد.

المادة العاشرة: آلية التورق: يقر العميل بموافقته وبعلمه والتزامه بإجراءات عملية/عمليات التورق فيما يخص جميع أنواع البطاقات المحددة في هذه الاتفاقية وبغض النظر عن طلب العميل وذلك وفق الحالات التالية:

الحالة الأولى: إجراءات عملية/عمليات التورق على مبالغ السحب/التحويل النقدي المستحقة: عند قيام العميل بعملية سحب

نقدي/تحويل نقدي فإن العميل يلتزم بسدادها خلال مدة أقصاها 24 ساعة من وقت السحب النقدي/التحويل النقدي، وفي حال عدم السداد، تصبح قيمة المبلغ المسحوب/المحوّل نقداً مستحق السداد فوراً، وعليه وبموجب هذه الاتفاقية فإن العميل يفوض البنك تفويضاً باتاً لا رجعة فيه وغير قابل للإلغاء أو التقييد ليقوم البنك مقام العميل ونيابة عنه بما يلي :

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 60,000,000,000 ريال سعودي مدفوع بالكامل | الرقم الضريبي 300002471110003 | س.ت. 4030001588 | خاضع لإشراف رقابة البنك المركزي السعودي | مرخص له بموجب الأمر السامي رقم 3737 الصادر بتاريخ 1373/4/20 هـ (الموافق 1953/12/26م) | المبنى الرئيسي برج البنك الأهلي السعودي مركز الملك عبدالله المالي طريق الملك فهد | 3208 - حي العقيق | رقم الوحدة 778 | الرياض 13519-6676 | 920001000 | www.alahli.com

- أولاً: بإجراء عملية تورق لسداد مديونية عملية السحب النقدي /التحويل النقدي وفق الإجراءات التالية :**
1. **بيع السلعة للعميل:** أن يبيع البنك كميةً من سلع مملوكة للبنك الى العميل تكون كلفتها (السلع) تساوي مبلغ السحب/التحويل النقدي المستحق والقائمة على حساب البطاقة وبمعدل شراء بطاقة الائتمان وفقاً لنوع البطاقة المصدرة للعميل وفق المادة الحادية والعشرون.
 2. **بقبول الشراء:** أن يقبل البنك نيابةً عن العميل شراءه السلعة من البنك.
 3. **بتفويض طرف ثالث (مورّد) لبيع السلعة التي يملكها العميل للغير:** أن يفوض البنك طرفاً ثالثاً (مورّداً) لبيع تلك السلعة (المباعة على العميل من البنك) إلى الغير نيابة عن العميل ويتسلم الثمن من الطرف الثالث (المورد) نيابةً عن العميل، ويقيده في حساب العميل لدى البنك المربوط بالتمويل.
 4. **مدة التفويض:** يظل هذا التفويض ساري المفعول لكامل مدة البطاقة أو أي تجديد لها، ويجدد التفويض تلقائياً بغض النظر عن تاريخ انتهاء البطاقة طالما لم يتم تسديد المديونية.
 5. **قيد رسوم التورق على حساب البطاقة بقيمة (0.3 %) من قيمة (مبلغ عملية السحب/التحويل النقدي المستحقة والقائمة على البطاقة).**
 6. **استخدام ثمن بيع السلعة إلى الغير (بالنيابة عن العميل) في تسديد عملية السحب/التحويل النقدي المستحقة على البطاقة.**
 7. **قيد قيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان فور إجراء عملية التورق على حساب البطاقة لعملية السحب/التحويل النقدي المستحق.**
 8. **يحق للبنك التنازل عن المتبقي من قيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان المستحق بشرط قيام العميل بسداد كامل مبلغ قيمة عملية السحب النقدي /التحويل النقدي.**

ثانياً: يقر العميل بعلمه بأن عملية/عمليات التورق تتم لكل عملية من عمليات السحب النقدي /التحويل النقدي كل على حدة.

ثالثاً: وفق ما جاء في (أولاً) وبناءً على عملية التورق سيترتب في ذمة العميل مديونية، تسدد بقسط واحد خلال مدة أقصاها عشرون يوماً من تاريخ كشف الحساب للشهر التالي، ويلتزم العميل بسداد قيمة السحب/التحويل النقدي بالإضافة إلى قيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان في مدة أقصاها سنة من تاريخ إجراء التورق.

رابعاً: وفق ما جاء أعلاه، فإنه في حال عدم قيام العميل بالسداد بعد مرور سنة من تاريخ التورق الأول، فإن العميل يفوض البنك بإجراء عملية تورق مرة ثانية وأخيرة وفق الآلية المحددة أعلاه .

خامساً: يلتزم العميل بكافة الآثار والنتائج المترتبة عن تنفيذ عمليات البيع التي تتم بموجب هذا التفويض، كما يعتبر هذا التزاماً من العميل مبرئاً لذمة البنك فيما جاء أعلاه، ويعفي العميل البنك من أية مسئولية أو مطالبات تتعلق بعمليات البيع أعلاه، وملزماً لشخص العميل ولخلفه الخاص، ومبرئاً من أية مطالبات مالية أو غيرها أياً كان نوعها أو سببها إبراءً مسقطاً لأية دعوى أو حق، ويتعهد العميل بعدم إقامة أي دعوى مستقبلاً أو شكوى أو مطالبة مهما كان نوعها ومصدرها على البنك بأي شكل من الأشكال.

سادساً: **عدم الوفاء:** مع مراعاة الشروط المحددة في كلٍ من المادة الرابعة عشرة (الإخلال بالالتزامات) والمادة العشرون (الإخلال بالأحكام والشروط أو التحلل منها) فإنه وفي حال استمرار العميل في عدم سداد المبالغ المستحقة عليه بعد مضي (سنة) من تاريخ إصدار كشف عملية التورق الثانية الأخيرة يتم إيقاف البطاقة –وفق تقدير البنك– مع احقية البنك بإلغائها قبل انتهاء مدة السنة المحددة أعلاه.

سابعاً: يقر العميل بإدراكه وفهمه للأمتثلة التي تخص الحالة الأولى اعلاه

المثال التوضيحي الأول: في حال عدم قيام العميل بالسداد خلال مدة 24 ساعة وذلك فيما يخص جميع أنواع البطاقات المحددة في هذه الاتفاقية وبغض النظر عن طلب العميل وهو كالتالي:

إذا قام العميل بعملية سحب/تحويل نقدي باستخدام على سبيل المثال "بطاقة الأهلي الانتمائية" - وهي أحد أنواع البطاقات المحددة في المادة الحادية والعشرون - بمبلغ 5,000 ريال سعودي في يوم 01 من شهر ديسمبر ولم يسدد المبلغ خلال مدة أقصاها 24 ساعة، وإنما قام بسداد مبلغ السحب النقدي/التحويل النقدي بالكامل في يوم 20 من شهر ديسمبر، سيكون قد قام البنك بإجراء عملية تورق لسداد مبلغ السحب النقدي/التحويل النقدي وفق التفاصيل التالية:

المبلغ	تفاصيل العملية
5000 ريال سعودي	تكلفة شراء البنك سلعة التورق وتساوي مبلغ السحب النقدي/التحويل النقدي
86.25 ريال سعودي	رسوم عملية السحب النقدي/التحويل النقدي + ضريبة القيمة المضافة (15%) $75 + (75 * 15\%) = 86.25$ ريال سعودي
15 ريال سعودي	رسوم التورق $15 = (5000 * 0.3\%)$ ريال سعودي
1200 ريال سعودي	قيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان الأقصى في حال دخل العميل الشهري أكثر من 4000 ريال سعودي $1200 = (5000 * 24\%)$ ريال سعودي
3.33 ريال سعودي	قيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان المستحق للبنك لقيمة السحب النقدي/التحويل النقدي $3.33 = (360 / 1200)$ ريال سعودي
63.27 ريال سعودي	مجموع قيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان المستحق خلال مدة 19 يوما $63.27 = (19 * 3.33)$ ريال سعودي
1136.73 ريال سعودي	مجموع قيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان التي تم إعفاء العميل لسداده مبلغ السحب النقدي/التحويل النقدي $1136.73 = (63.27 - 1200)$ ريال سعودي
5164.52 ريال سعودي	المبلغ المسدد من العميل وفق هذا المثال: مبلغ السحب النقدي/التحويل النقدي + رسوم عملية السحب النقدي/التحويل النقدي + رسوم التورق + قيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان المستحق خلال مدة 19 يوما

المثال التوضيحي الثاني:

مثال توضيحي في حال في حال قيام العميل بالسداد خلال مدة 24 ساعة وذلك فيما يخص جميع أنواع البطاقات المحددة في هذه الاتفاقية وبغض النظر عن طلب العميل وهو كالتالي:

إذا قام العميل بعملية سحب/تحويل نقدي باستخدام على سبيل المثال "بطاقة الأهلي الانتمائية" - وهي أحد أنواع البطاقات المحددة في المادة الحادية والعشرون - بمبلغ 5,000 ريال سعودي في يوم 01 من شهر ديسمبر وقام العميل بسداد المبلغ بالكامل خلال مدة أقصاها 24 ساعة، لا ينشأ عن ذلك إجراء عملية تورق ولا يوجد أي التزام على البنك مقابل تعجيل السداد.

الحالة الثانية: إجراءات عملية/عمليات التورق لمبالغ العمليات الشرائية/ عمليات الدفع والمستحقة على العميل وغير المسددة (خلاف السحب النقدي/التحويل النقدي)

يقر العميل بما يلي:

عند قيام العميل بعملية/عمليات شرائية / عمليات الدفع باستخدام البطاقة، فإن العميل يلتزم بسداد قيمة عملية الشراء /عملية الدفع في موعد الاستحقاق المحدد في هذه الاتفاقية، وفي حال عدم سداد العميل لإجمالي المبالغ المستحقة بموجب كشف الحساب والقائمة على حساب البطاقة أو قيام العميل بسداد قيمة الحد الأدنى فقط من إجمالي المبالغ المستحقة بموجب كشف الحساب والقائمة على حساب البطاقة، فإنه وبموجب هذه الاتفاقية يفوض العميل البنك تفويضاً باتاً لا رجعة فيه وغير قابل للإلغاء أو التقييد ليقوم البنك مقام العميل ونيابةً عنه بما يلي :

1. أولاً: بإجراء عملية تورق فيما يخص إجمالي المبالغ المستحقة والقائمة على حساب البطاقة وفق الإجراءات التالية :
 1. **بيع السلعة للعميل:** أن يبيع البنك كمية من سلع مملوكة له للعميل تكون كلفتها(السلع) تساوي إجمالي المبالغ المستحقة والقائمة على حساب البطاقة **وبمعدل شراء بطاقة الائتمان** وفقاً لنوع البطاقة المصدرة للعميل وفق المادة الحادية والعشرون.
 2. **قبول الشراء:** أن يقبل البنك نيابة عن العميل شراءه السلعة من البنك.
 3. **تفويض طرف ثالث (مورّد) لبيع السلعة التي يملكها العميل للغير:** أن يفوض البنك طرفاً ثالثاً (مورّداً) لبيع تلك السلعة (المباعة على العميل من البنك) إلى الغير نيابة عن العميل، ويتسلم الثمن من الطرف الثالث (المورد) نيابة عن العميل ايضاً، وقيده في حساب العميل لدى البنك المربوط بالتمويل.
 4. **مدة التفويض:** يظل هذا التفويض ساري المفعول لكامل مدة البطاقة أو أي تجديد لها، ويجدد التفويض تلقائياً بغض النظر عن تاريخ انتهاء البطاقة طالما لم يتم تسديد المديونية.
 5. **قيد رسوم التورق على حساب البطاقة بقيمة (0.3 %)** من قيمة (إجمالي المبالغ المستحقة والقائمة على حساب البطاقة ما عدا مبالغ السحب/التحويل النقدي).
 6. **استخدام ثمن بيع السلعة الى الغير (بالنيابة عن العميل) في تسديد كامل المبلغ المستحق على حساب البطاقة ما عدا مبالغ السحب/التحويل النقدي.**
 7. **قيد قيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان فور إجراء عملية التورق على حساب البطاقة بعملية/عمليات شرائية / عمليات الدفع المستحق.**

ثانياً: بناءً على هذه العملية (عملية التورق) سترتب في ذمة العميل مديونية، تسدد بقسط واحد خلال مدة أقصاها عشرون يوماً من تاريخ كشف الحساب للشهر التالي.

ثالثاً: وفق ما جاء أعلاه، فإنه وفي حال عدم سداد العميل المبلغ المستحق على البطاقة وفق ما يختاره العميل سواءً كامل المبلغ أو الحد الأدنى و/أو المبلغ الناتج عن عملية التورق والمستحق على العميل، فإن العميل يفوض البنك بإجراء عملية تورق مرة ثانية وأخيرة وفق الآلية المحددة أعلاه، وفي حال عدم السداد فإن للبنك اتخاذ الإجراءات المحددة في الفقرة 5 (عدم الوفاء) أدناه .

رابعاً: يلتزم العميل بكافة الآثار والنتائج المترتبة عن تنفيذ عمليات البيع التي تتم بموجب هذا التفويض، كما يعتبر هذا التزاماً من العميل مبرئاً لذمة البنك فيما جاء أعلاه، ويعفي العميل البنك من أية مسؤولية أو مطالبات تتعلق بعمليات البيع أعلاه، وملزماً لشخص العميل ولخلفه الخاص، ومبرئاً من أية مطالبات مالية أو غيرها أيّاً كان نوعها أو سببها إبراءً مسقطاً لأية دعوى أو حق، ويتعهد العميل بعدم إقامة أي دعوى مستقبلاً أو شكوى أو مطالبة مهما كان نوعها ومصدرها على البنك بأي شكل من الأشكال.

خامساً: عدم الوفاء: مع مراعاة الشروط المحددة في المادة الرابعة عشرة (الإخلال بالالتزامات) وفي المادة العشرون (الإخلال بالأحكام والشروط أو التحلل منها) فإنه وفي حال استمرار العميل في عدم سداد المبالغ المستحقة عليه بعد مضي 30 يوماً من تاريخ إصدار كشف عملية التورق الثانية الأخيرة يتم إيقاف البطاقة -وفق تقدير البنك- مع احقية البنك بإلغائها قبل انتهاء مدة (30) يوم المحددة أعلاه.

المادة الحادية عشرة: الإخطارات:

1. ترسل الإخطارات على العنوان الوطني لحامل البطاقة الثابت بهذا الطلب و/أو على حساب حامل البطاقة الإلكتروني في القنوات الإلكترونية المعتمدة من قبل البنك و/أو إرسال رسالة نصية ولا يجوز له أن يحتج في مواجهة البنك بتغيير عنوانه، ويبرئ العميل ذمة البنك عن أي مطالبة في حال عدم إبلاغ البنك بتغيير أي عنوان من عناوينه أعلاه.
2. يتعهد العميل بإشعار البنك خطياً بخطاب مسجل فوراً عن كل تغيير يطرأ على وضعه القانوني أو المالي أو الإداري و/أو عنوانه و/أو رقم هاتفه و/أو عنوان عمله و/أو إذا أنهى عمله الحالي لدى صاحب العمل بمدة لا تقل عن 30 يوم عمل قبل التغيير لأي سبب من الأسباب .
3. في حال عدم إبلاغ البنك خطياً فوراً بالتغيير فإن العميل يعفي البنك من أية مسؤولية تعاقدية أو غيرها مثل تجميد حساب البطاقة، وبموجب هذه الاتفاقية يخلي العميل ذمة البنك من أية مسؤولية و /أو التزامات قد تقع على عاتق البنك والمتعلقة بكافة الإخطارات والمراسلات التي يرسلها البنك خاصة تلك المتعلقة برغبته في إجراء تعديلات وفق المادة الخامسة عشرة الفقرة (3)، كما أن البنك غير مسئول عن عدم وصول المراسلات والكشوفات والإعلانات لحامل البطاقة الأساسية في حينه على عنوانه المبلغ للبنك.
4. كل كشف أو إشعار يمضي على إصداره ثلاثون يوماً دون أن يعترض عليه العميل أو على مفردات الحساب ويراجع البنك بشأنه كتابةً أو عبر القنوات البديلة، فإن الكشف يعتبر مقبولاً للعميل ومصادقاً عليه من قبله ويعتبر كشف الحساب بعد انتهاء المدة المحددة هنا ملزماً للطرفين، ولا يجوز للعميل أن يعترض عليه بعد ذلك على أي نحو أو لأي سبب من الأسباب، ما لم يكن سبباً مقبولاً شرعاً.
5. يكون مجرد إرسال البنك للبطاقة إلى عنوان العميل المعتمد بمثابة علم العميل اليقيني حتى ولو لم يتسلمها ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر بتغيير عنوانه بخطاب خطي مسجل.
6. تجوز الاستعانة في تبليغ العميل بالمؤسسات والشركات المقدمة للخدمات البريدية، ويجوز كذلك استعمال الرسائل الإلكترونية لتبليغ العميل ومنها البريد الإلكتروني والاتصالات الهاتفية المسجلة والرسائل النصية المرسلة عبر الهاتف والفاكس ويترتب على التبليغ بتلك الوسائل ما يترتب على التبليغ بالطرق المعتادة، ويعد التبليغ بتلك الوسائل تبليغاً لشخص العميل. كما وتعتبر كل الطلبات والإشعارات والموافقات والإقرارات والمراسلات والمستندات الأخرى المتبادلة بموجب هذه (الاتفاقية) وجميع مرافقها وملحقاتها وشروط وأحكام الاتفاقيات الموقعة مع العميل قد أرسلت وتسلمت في يوم إرسالها حسب الأصول إذا أرسلت عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني -إن وجد- أو عن طريق إرسال رسالة نصية عن طريق الهاتف المحمول، وفي حال إرسالها بأية طريقة أخرى من طرق المراسلة يعتبر أن تسليمها قد تم إذا سلمت في العناوين المحددة في هذه الاتفاقية.

المادة الثانية عشرة: آلية إصدار كشف الحساب:

1. البنك سيقوم بإصدار كشف حساب شهري يتم إرساله وفق وسائل المراسلات الموثقة مثل كشف الحساب الإلكتروني ويقر العميل بموافقتة على استلام الكشف إلكترونياً وبمسؤوليته المطلقة عن متابعة كشوفات الحسابات بصفة شهرية وبمراجعة كشف حسابه الإلكتروني وتفعيل خاصية كشف الحساب إلكترونياً.
2. للبنك الحق بعدم إرسال كشوف حسابات ورقية، وفي حال رغبة العميل بالحصول على كشف حساب ورقي، فإن العميل يلتزم بطباعة الكشف ورقياً من القنوات الإلكترونية المعتمدة من قبل البنك و/أو الحضور شخصياً للبنك للحصول على كشف حساب ورقي برسوم محددة، ويبرئ العميل البنك من أية مسؤولية في حال عدم إرسال البنك أي كشف حساب ورقي.

3. كشف حساب البطاقة المرسل للعميل يعد صحيحاً وملزماً له، ويحق لحامل البطاقة الاعتراض على كشف الحساب خلال 30 يوماً من تاريخ إصداره، وإذا لم يتقدم العميل باعتراضه إلى البنك -وفق قنوات التواصل المعتمدة- على أي من العمليات الواردة في كشف الحساب خلال المدة المحددة، يُعد الكشف صحيحاً وملزماً للعميل.
4. في حال وجود أي استفسارات أو أخطاء تتعلق بالعمليات التي تمت باستخدام البطاقة يمكن للعميل إخطار البنك عبر وسائل الاتصال الموثقة المعتمدة من قبل البنك والتي يحددها البنك من وقت لآخر مثل الاتصال برقم الهاتف المصرفي الخاص بالبنك والموضح على البطاقة و/أو من خلال القنوات الإلكترونية من أجل التقدم بالشكاوى أو في حال يوجد أي استفسارات أخرى، يمكنه الكتابة إلى عنوان البنك المذكور في هذه الاتفاقية.

المادة الثالثة عشرة: شروط الحد الائتماني ورفع الحد الائتماني وخفضه:

1. يقوم العميل بتسليم طلب خطي بزيادة الحد الائتماني للبنك و/أو حضور العميل شخصياً إلى مقر البنك و/أو بموجب طلب موثق من العميل عبر كافة القنوات البديلة الموثقة والمعتمدة المحددة من قبل البنك،
2. يقوم البنك بالتأكد من سجل العميل الائتماني لدى الشركات الائتمانية مثل الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمه)، وفقاً لذلك يقر العميل بأحقية البنك برفع الحد الائتماني الخاص ببطاقة العميل أو رفضه دون إبداء الأسباب، مع الأخذ بالاعتبار القيود وشروط وأحكام البطاقة المدرجة أعلاه من المادة التاسعة (التسديد وطرقه وتعجيل السداد) والفقرة (ثانياً) من المادة الثانية (إصدار البطاقة/قيد العمليات) التي تحدد الأسباب التي يحق للبنك بموجبها تجاوز الحد الائتماني للعميل دون الرجوع عليه أو أخذ الموافقة منه.
3. بأن البنك يحتفظ -وبناءً على تقديره- بحق الموافقة على العمليات التي يجريها العميل باستخدام البطاقة والتي ينتج عنها تجاوز للحد الائتماني للعميل، وتعتبر موافقة البنك على العمليات التي تتجاوز الحد الائتماني على أنها موافقة مؤقتة ولا تمس حقوق البنك الناشئة بموجب هذا الاتفاق، ولا يجوز تفسير موافقة البنك المؤقتة هذه بأي شكل من الأشكال على أنها منح لحد ائتماني جديد أو زيادة دائمة للحد الائتماني للعميل، وفي هذه الحالة، يلتزم حامل البطاقة بسداد المبلغ المتجاوز للحد الائتماني، بالإضافة إلى المبلغ الأدنى المستحق والمقيد على حساب البطاقة في تاريخ استحقاق الدفع الشهري.
4. بعلمه بكافة شروط وأحكام هذه الاتفاقية (والتي تشمل الشروط العامة لكافة البطاقات و الخاصة لكل بطاقة) من الممكن أن يؤدي -على سبيل المثال وليس الحصر- إلى خفض حد البطاقة الائتماني ووضع العميل في السجلات السلبية في الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمه) واية شركة ائتمانية مرخص لها واتخاذ كافة الإجراءات القانونية دون الحاجة إلى الحصول على موافقته ودون إرسال إشعار مسبق إليه و/أو تنبيهه أو إخطار أو إنذار العميل، كما أن الحد الائتماني الجديد (المخفض) سيظهر في كشف حساب العميل الشهري الذي سيصدر بعد تخفيض الحد الائتماني.

المادة الرابعة عشرة: الاخلال بالالتزامات:

إجراءات البنك في حال تعثر حامل البطاقة عن السداد:

1. سيقوم البنك بتحديث السجل الائتماني للعميل بحيث يعكس موقف العميل من التعثر لدى الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمه) والتي يتم تداولها بين كافة البنوك العاملة بالمملكة العربية السعودية، دون أية مسؤولية على البنك، وذلك في حال تعثر حامل البطاقة عن تسديد المبالغ المستحقة على البطاقة للشهر الأول في موعدها المحدد.
2. سيقوم البنك بتحديث السجل الائتماني للعميل عند قيامه بسداد المبالغ المتعثرة وفقاً لسياسة البنك، علماً بأن تحديث البيانات لا يعني بأي حال من الأحوال تعديل التاريخ الائتماني للعميل وإنما يعني فقط تحديث سجل العميل الائتماني والتبليغ عن عملية السداد لدى البنك والشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمه).
3. في حال التعثر عن السداد يقوم البنك بإرسال إشعار التعثر إلى العميل للوفاء بالتزاماته بموجب الاتفاقية في غضون (30) يوماً من تاريخ الإشعار.

4. **دمج الحسابات/المقاصة:** جميع الحسابات ضامنة، وبموجب ذلك يفوض العميل البنك في إجراء المقاصة وخصم الرصيد الدائن وعمل قيود التسويات والتحويلات في أية حسابات مفتوحة أو تفتح باسم العميل لدى أي فرع من فروع البنك و/أو لدى شركة الأهلي المالية (الأهلي كابيتال) و/أو لدى أي من الشركات التابعة و/أو المملوكة له لسداد جميع التزامات العميل.
5. **جميع الأموال ضامنة:** جميع الأموال والأوراق المالية والتجارية والمعادن الثمينة مما قد يكون مودعاً باسم العميل لدى البنك أو أي من فروع و/أو لدى شركة الأهلي المالية و/أو لدى أي من الشركات التابعة و/أو المملوكة له تعتبر ضماناً وتأميناً لكافة التزامات العميل نحو البنك، ودون حاجة إلى إقرار خاص بذلك، ويكون للبنك الحق في الحصول على مستحقاته واستيفاء دينه مباشرة من الأموال المشار إليها بطريق المقاصة وله الأولوية والأفضلية على أي دائن آخر دون حاجة إلى إخطار أو أي إجراء قانوني.

المادة الخامسة عشرة: الرسوم والالتزامات المالية والضرائب والغرامات :

تنطبق هذه المادة على جميع البطاقات ويتم تحديد قيمة الرسوم و/أو معدل النسبة السنوي وفقاً لنوع البطاقة المصدرة للعميل والشروط الخاصة بها المحددة في المادة الحادية والعشرون (الشروط الخاصة للبطاقة)، وتشمل الرسوم ما يلي:

أولاً: رسوم البطاقة:

1. يتم تحديدها عند تقديم العميل بطلب إصدار البطاقة و/أو عبر وسائل الاتصال الموثقة والمعتمدة لدى البنك، ويفوض العميل البنك بفتح قيمة الرسوم أدناه تلقائياً على حساب البطاقة دون الرجوع للعميل:
 - 1.1 رسم إصدار البطاقة عند تفعيلها.
 - 1.2 رسم تجديد البطاقة السنوي (حسب نوع البطاقة).
2. يتحمل العميل قيمة أية مصاريف أو رسوم أو أتعاب أو التزامات أو أعباء مالية أخرى تترتب على استعماله للبطاقة، ويفوض العميل البنك بفتح هذه المبالغ على حساب البطاقة دون الرجوع للعميل.
3. إذا رغب البنك في تغيير قيمة رسوم البطاقة التي يتقاضاها و/أو فيما يتعلق بطريقة تسديد المبلغ المستحق و/أو تاريخ الاستحقاق، فإنَّ البنك سيقوم بإشعار العميل برغبته بالتغيير خلال مدة لا تقل عن 30 يوم عمل قبل إجراء التغيير، وبعد انتهاء هذه المدة يصبح التغيير المحدد بالإشعار نافذاً وسارياً في مواجهة الطرفين من تاريخ انتهاء مدة 30 يوم عمل أعلاه وذلك في حال مضي هذه المدة ولم يعترض حامل البطاقة على التعديل قبل انتهاء مدة 30 يوم عمل أعلاه ويعتبر ذلك بمثابة موافقة من حامل البطاقة على التعديل، ويتم إرسال الإشعار بالبريد أو بأية وسيلة اتصال مضمونة إلى معلومات التواصل المدون في سجل العميل.
4. مع مراعاة ما ذكر في الفقرة أعلاه، إذا تم تعديل شروط وأحكام هذه الاتفاقية، يتعين على البنك أن يشعر العميل فوراً وخطياً بالتعديلات و/أو التغييرات بشروط وأحكام هذه الاتفاقية، وذلك بمنحه مهلة 30 يوم عمل عند قيامه بما يلي (على سبيل المثال لا الحصر):

4.1 أي زيادة في الرسوم السنوية و/أو المصاريف الإدارية المستوفاة على العميل

4.2 أي زيادة في رسوم التورق أو قيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان في حال تنفيذ عملية التورق

4.3 أي تغيير في طرق احتساب رسوم التورق أو قيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان في حال تنفيذ عملية التورق

4.4 أي رسوم أو نفقات جديدة

5. إذا قام العميل قبل تنشيط البطاقة بإشعار البنك برغبته في إنهاء هذه الاتفاقية في غضون 10 أيام من تاريخ تسلمه البطاقة والتي أصدرها البنك، فلا يجوز للبنك استيفاء أية رسوم عليها من العميل أو حتى المطالبة بها ما لم يتم تفعيل البطاقة.

6. **رسوم السحب النقدي:** في حالة قيام العميل بإتمام عملية سحب نقدي من أي جهاز صراف آلي باستخدام البطاقة و/أو عملية تحويل نقدي عبر قنوات الاتصال الموثقة سوف يحمل العميل رسوم محددة مقطوعة لكل عملية سحب نقدي/ تحويل نقدي

بمبلغ 5000 ريال سعودي أو أقل وذلك وفقاً لنوع البطاقة المصدرة للعميل وللشروط الخاصة بها كما هو موضح في المادة الحادية والعشرون (الشروط الخاصة للبطاقة) بالإضافة الى الرسوم المحددة في المادة السابعة عشرة (المعاملات الدولية)، ويفوض العميل البنك بقيدها تلقائياً على حساب البطاقة، وللبنك تعديل الرسوم من وقت لآخر، وسيبلغ البنك بذلك عبر وسائل الاتصال الموثقة المعتمدة من قبل البنك والتي يحددها البنك من وقت لآخر قبل التعديل بـ 30 يوم عمل من تعديل التعديل.

7. يجب على العميل الاحتفاظ برصيد كاف في حسابه الجاري لسداد المبالغ المستحقة أو التي قد تستحق عليه في أوقات مختلفة (وفقاً لميعاد إصدار كشف الحساب).

8. رسوم التكاليف/الأتعاب القانونية: يلتزم العميل بأن يسدد البنك كافة الرسوم والأتعاب لقاء كافة الإجراءات المتخذة بالإضافة إلى الأتعاب القانونية التي يتكبدها عند المطالبة أو التحصيل أو التقاضي بشأن تحصيل المبالغ غير المدفوعة من طرف العميل و/أو بشأن الإخلال بأي من أحكام هذه الاتفاقية.

9. ضريبة القيمة المضافة: ضماناً للمديونيات التي بذمة العميل ولتنفيذ هذه الاتفاقية ومرافقتها وملاحقتها وأي تجديد لها، يفوض العميل البنك ببيع الرسوم والضرائب والالتزامات أدناه ويكون القيد على حساب البطاقة دون الحاجة للحصول على موافقة العميل على ذلك، والتي على سبيل المثال لا الحصر:

9.1. أية رسوم/ مصروفات إدارية /مدفوعات حكومية/ غرامات/ضرائب/ تأمين/مخالفات/ أتعاب/رسوم خدمات حكومية/رسوم خدمات خاصة/ سواء كانت مفروضة حالياً أو ستفرض مستقبلاً.

9.2. المبالغ الخاصة بضريبة القيمة المضافة المفروضة وفقاً للنسبة المئوية التي تحددها الأنظمة واللوائح والتعليمات من الجهات الحكومية المختصة في المملكة العربية السعودية.

9.3. المبالغ التي تدفع وفقاً لهذه الاتفاقية مثل قيمة معدل الشراء (ربح البنك في عملية التورق) لبطاقة الائتمان أو أي رسوم أو أتعاب لا تشمل المبالغ الخاصة بضريبة القيمة المضافة، ويتم إضافة كل ما سبق وتحمله على العميل.

10. قيد المبالغ وخصمها: يقر العميل بأن المبالغ التي تدفع وفقاً لهذه الاتفاقية مثل لبطاقة الائتمان و/أو أي رسوم و/أو أتعاب لا تشمل المبالغ الخاصة بضريبة القيمة المضافة، ويتم إضافة كل ما سبق وتحمله على العميل، ويفوض العميل البنك ببيع كافة ما جاء في هذه المادة وخصمها من أي من حساباته لدى البنك و/أو لدى شركة الأهلي المالية (الأهلي كابيتال).

11. غرامات التأخير: مع احتفاظ البنك بحقه في اتخاذ كافة الإجراءات الواردة في هذه الاتفاقية والإجراءات المحددة في فقرة (عدم الوفاء) من المادة العاشرة (آلية التورق) و/أو أية إجراءات قانونية، فإن البنك في حال ماطلة العميل في سداد أي قسط من الأقساط المستحقة عليه في آجالها المحددة و/أو عدم سداد المبالغ المستحقة لأكثر من 60 يوماً من تاريخ الاستحقاق، سوف يحتمل العميل تلقائياً غرامة مالية قدرها (100) ريال سعودي على أن لا تتجاوز رسوم المبلغ القائم المستحق، وسيتم إنفاق هذه الغرامة في أوجه البر والخير بعد خصم تكاليف البنك في مطالبة العميل بالسداد -إن وجدت- وذلك تحت إشراف الهيئة الشرعية للبنك، ويفوض العميل البنك بقيد أية غرامات على أي من حسابات العميل لدى البنك وخصمها من أي حساب من حسابات العميل لدى البنك و/أو لدى شركة الأهلي المالية (الأهلي كابيتال)، ويقر العميل بأن كل ما جاء بعاليه غير مسترد بأي حال من الأحوال.

المادة السادسة عشرة: كشف الحساب / المستندات :

لا يلتزم البنك بإرسال الفواتير أو غيرها من المستندات التي يسدها البنك أو صورة منها مع كشف حساب العميل، وفي حال طلب العميل الحصول على صورة أي مستند يقوم البنك ببيع رسم خدمة عن كل صورة قدره ستون ريالاً سعودياً على حساب البطاقة، وإذا ثبت عدم مسؤولية العميل عن قيمة العملية المثبتة في المستند يقوم البنك برد الرسم المحصل كما يقوم بإلغاء هذا القيد.

ويحق للعميل الاتصال على رقم الهاتف الموضح على خلف البطاقة للاستفسار عن أي مبلغ أو شرط يعترض عليه أو لمعرفة المبالغ القائمة و/أو التواصل مع البنك عبر وسائل الاتصال الموثقة المعتمدة من قبل البنك والتي يحددها البنك من وقت لآخر مثل الاتصال برقم الهاتف المصرفي الخاص بالبنك والموضح على البطاقة و/أو من خلال القنوات الإلكترونية.

المادة السابعة عشرة: المعاملات الدولية

يسدد البنك الالتزامات المترتبة على استخدام العميل لبطاقته لأي عملية دولية داخل و/أو خارج حدود المملكة العربية السعودية الجغرافية، سواء كان بالإنترنت أو من خلال نقاط البيع أو السحب النقدي من أجهزة الصراف أو بأي شكل آخر وفق كافة شروط وأحكام هذه الاتفاقية والشروط المحددة في هذه المادة:

1. تحديد سعر الصرف: يقر العميل بأن كل عملية دولية يقوم بها وبأي عملة وسواء قام باختيار الدفع للعملية الدولية بعملة أجنبية و/أو بالريال السعودي- فإن عملة الدفع لإتمام العملية الدولية تخضع الى سعر صرف العملة والتي يلتزم العميل بدفعها في جميع الأحوال لشروط وأحكام البنك و/أو معايير دولية بالإضافة الى ما يلي:

1.1. يُحدد سعر صرف كل عملية دولية قام بها العميل وفقاً لسعر الصرف السائد في يوم قيد العملية الدولية على حساب البطاقة، وبموجب ذلك يلتزم العميل بأن يسدد للبنك رصيد حساب البطاقة بما فيها قيمة العملية الدولية بالإضافة الى قيمة سعر الصرف وبالإضافة إلى رسوم العمليات الدولية المحددة أدناه وأي تعديل لها بعد إخطار العميل بالتعديل.

2. رسوم العمليات الدولية: وفقاً لنوع البطاقة المصدرة للعميل وللشروط الخاصة بها كما هو موضح في المادة الحادية والعشرون (الشروط الخاصة للبطاقة) تطبق رسوم العمليات الدولية كنسبة محددة من قيمة مبلغ العملية الدولية المنفذة من قبل العميل بعد تحديد سعر الصرف وتحويل العملة للريال السعودي بغض النظر عن العملة التي اختارها عند الدفع - وحتى لو تم الدفع بالريال السعودي، طالما العملية التي قام بها عملية دولية-، ويحق للبنك تعديلها من وقت لآخر ، وفي حال إجراء التعديل يتم بعد إخطار العميل بالتعديل خلال مدة لا تقل عن 30 يوم عمل.

3. يلتزم حامل البطاقة بمراعاة أية قيود أو أحكام قد تكون مطبقة بالنسبة للمعاملات أو تداول النقد في داخل حدود المملكة العربية السعودية الجغرافية و/أو خارجها التي تستخدم فيها هذه البطاقة، حيث يتحمل حامل البطاقة وحده أية أعباء مالية أو فروق في أسعار العملات قد يطالب بها البنك وذلك بالقيود على حساب بطاقة الفيزا أو الماستركارد و/أو أي جهة أخرى.

4. يقر العميل بعلمه بأنه في حال ورود أي اشعار لأي عملية دولية قام بها (عبر قنوات التواصل المعتمدة بين الطرفين) فإن أي اشعار للعملية الدولية يحتوي فقط على قيمة العملية الدولية المنفذة من قبل العميل دون قيمة سعر الصرف و/أو قيمة أي رسوم وأو ضرائب و/أو رسوم من قبل أي جهات ذات علاقة وبموجب ذلك يلتزم العميل بأن يسدد للبنك قيمة العملية الدولية بالإضافة إلى قيمة سعر الصرف و/أو قيمة أي رسوم/ضرائب/مبالغ تقيد على حساب البطاقة وفق ما جاء أعلاه ووفق شروط وأحكام هذه الاتفاقية.

5. كافة الرسوم غير مستردة في حال المطالبة بإعادة و/أو استرجاع مبلغ العملية الدولية لأي سبب، مع العلم بأنه في حال قيام العميل بإجراء أي عملية دولية فإن العملية تعتبر مكتملة وتخضع عندها لرسوم تحويل العملة، فإذا وبحسب شروط وأحكام السلعة أو الخدمة التي تم شراءها قرر العميل إعادة المبلغ و/أو استرجاعه، فإن العميل يقر بعلمه بأن سيتم خصم رسوم تحويل العملة من المبلغ الذي سيتم إعادته و/أو استرجاعه.

المادة الثامنة عشرة: مميزات الاتفاقية:

كل ما يتعلق بهذه الاتفاقية من مميزات وشروط البطاقة تعد ملزمة للطرفين، ويخضع لهذه الاتفاقية كل ما يستجد من شروط وأحكام البطاقة لدى البنك بما لا يتعارض مع شروط وأحكام هذه الاتفاقية، بحيث تُعد هذه المستندات مكتملة ومنتمة لهذه الاتفاقية وملزمة للطرفين، وتعتبر موافقة العميل على أي تعديل و/أو مستندات لشروط وأحكام هذه الاتفاقية (والتي تشمل الشروط العامة لكافة أنواع البطاقات والخاصة لكل بطاقة) عبر قنوات الاتصال الموثقة المعتمدة لدى البنك ملزمة للعميل.

المادة التاسعة عشرة: الإفصاح الى الشركات الائتمانية:

يقر العميل بما يلي:

1. بأحقية البنك في الحصول على أية معلومة والإفصاح عن معلومات حامل البطاقة المقدمة ومناقشتها ومراجعتها مع الشركات الائتمانية مثل شركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمه) (SIMAH) أو لدى أية جهة أخرى مصرح لها من قبل البنك المركزي السعودي (ساما).
2. بموافقة على تزويد البنك بأي معلومات يطلبها لفتح و/أو تدقيق و/أو إدارة حسابات العميل و/أو منح التمويل و/أو خدمات مصرفية، ويفوض العميل البنك بالحصول وجمع أي معلومات يراها ضرورية فيما يتعلق بالعميل و حساباته وتسهيلاته الائتمانية من الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمه) و/أو من أي مصدر آخر، كما ويفوض العميل البنك ووكلائه والأشخاص المفوضين من قبله بالإفصاح وتبادل كافة المعلومات المتعلقة بحساباته وسجل تسهيلات الائتمانية (المتضمن المشاركة بالبيانات) مع شركة (سمه) و/أو غيرها من الشركات الائتمانية.
3. بأن البنك سيقوم شهريا بتحديث السجل الائتماني للعميل لدى شركة (سمه) و/أو غيرها من الشركات الائتمانية.
4. بأن هذا السجل الائتماني لدى الشركات الائتمانية هو المرجع الرئيسي لكافة البنوك والجهات المشتركة بالبرنامج.

المادة العشرون: الإخلال بالأحكام والشروط أو التحلل منها:

1. في حال إخلال العميل بشروط واحكام هذه الاتفاقية (والتي تشمل الشروط العامة و الخاصة للبطاقة) يحق للبنك اتخاذ كافة الإجراءات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية والتي على سبيل المثال لا الحصر الحق في إلغاء البطاقة و/أو حرمان العميل من التمتع بالمزايا والمكافآت المقدمة من البنك دون الرجوع للعميل و/أو الحصول على موافقته؛ بالإضافة الى احتفاظ البنك بحقه في اتخاذ كافة الإجراءات الواردة في هذه الاتفاقية والإجراءات المحددة في المادة الخامسة (مدة صلاحية البطاقة/تاريخ انتهاءها وتجديدها وإنهائها من قبل البنك) والفقرة (8) من المادة الرابعة (إصدار بطاقة بدل فاقد /أو تالف) والفقرة (10) من المادة الخامسة عشرة (غرامات التأخير).
2. في حال إخلال العميل بشروط واحكام هذه الاتفاقية و/أو في حال عدم التزام العميل بسداد التزاماته المالية لأي بطاقة من البطاقات الائتمانية المصدرة للعميل، فإن العميل يقر بعلمه وإدراكه التام بأن الشروط والاحكام الخاصة بالإلغاء و/أو الانهاء و/أو الإيقاف لأي بطاقة تنطبق على باقي البطاقات الائتمانية (أي) في حال إلغاء أي بطاقة و/أو انتهاءها و/أو إيقافها فإن جميع البطاقات الائتمانية تصبح ملغاة و/أو منتهية و/أو موقوفة تلقائياً وفوراً دون الرجوع على العميل و/أو إخطاره و/أو إبلاغه بأي شكل من الاشكال ودون أدنى مسؤولية البنك.
3. يقر العميل بعلمه بأنه سيتم تعليق و/أو إلغاء خدمات بطاقة العميل دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار وتصبح جميع الأقساط غير مسددة من الدين المستحق عليه واجبة الأداء ومستحقة فوراً دون تقيد بميعاد استحقاقها باعتبار العميل مخللاً بالتزاماته وتعهدهات المترتبة عليه في أي من الحالات التالية والوارد ذكرها على سبيل المثال لا الحصر:
 - 3.1. إذا تأخر العميل أو تخلف عن تنفيذ أي التزام من التزاماته أو تعهد من تعهداته المنصوص عليها في هذه الأحكام والشروط وأي تعديل لها.
 - 3.2. إذا أخل بالالتزامات أو الشروط والأحكام على أي وجه.
 - 3.3. إذا تأخر العميل أو تخلف عن تنفيذ أي التزام من التزاماته أو تعهد من تعهداته المنصوص عليها في أحكام وشروط أي اتفاقية من اتفاقيات أي منتج من منتجات البنك و/أو أخل بها على أي وجه.
 - 3.4. إذا تأخر العميل أو تخلف عن تنفيذ أي التزام من التزاماته أو تعهد من تعهداته المنصوص عليها في أحكام وشروط أي اتفاقية من الاتفاقيات المبرمة بين العميل والغير و/أو أخل بها على أي وجه بصورة لها تأثير سلبي على الوضع المالي وفق ما يراه البنك، ولم يستطع العميل تقديم ضمانات أو كفالات مقبولة لدى البنك.

- 3.5.** إذا أخل العميل بالتأمينات والضمانات المقدمة من قبله لصالح البنك وذلك بقيامه بأي تصرف أو اتخاذه لأي إجراء يرى البنك وفق تقديره أنه ينقص من قيمته مما قد يؤثر على حقوق البنك المترتبة عليها.
- 3.6.** إذا أخل العميل في الوفاء بالتزاماته تجاه البنك و/أو الغير يرى البنك وفق تقديره أن لها تأثيراً سلبياً على الوضع المالي للعميل، ولم يستطع تقديم ضمانات أو كفالات مقبولة لدى البنك.
- 3.7.** في حال وفاة العميل وعدم تعهد والتزام أحد الورثة ممن يقبله البنك بتحويل المديونية المستحقة للبنك في ذمة مورثه المالية الشخصية مع مراعاة الفقرة (2) من المادة الثانية والعشرون.
- 3.8.** في حال إعسار أو إفلاس العميل أو فقده لأهليته.
- 3.9.** إذا أصبحت أي مديونية مالية متعلقة بالبطاقة و/أو أي مديونية أخرى للعميل مستحقة الدفع ولم يتم دفعها عند استحقاقها.
- 3.10.** إذا أعلن أي دائن للعميل بأن أي مديونية مالية على العميل أصبحت مستحقة قبل تاريخ استحقاقها المحدد نتيجة لحالات التقصير من العميل (كيفما وردت في الاتفاقية ذات العلاقة).
- 3.11.** إذا تم إلغاء و/أو تعليق أي التزام تجاه أي مديونية مالية للعميل من قبل دائن العميل نتيجة لحالات التقصير من العميل (كيفما وردت في الاتفاقية ذات العلاقة).
- 3.12.** إذا لم يسدد العميل الحد الأدنى الشهري كاملاً (3 أقساط) متتالية مع قيام جهة الإصدار بإبلاغه بذلك وفق ما جاء أعلاه، يفوض العميل البنك بخصم كافة المبالغ المستحقة (وبغض النظر عن تاريخ استحقاق دفعها و/أو آلية دفعها) بالإضافة إلى أية مبالغ أو رسوم مستحقة أو مبالغ تزيد عن الحد الائتماني فوراً في حال تحقق أي من الحالات المذكورة أعلاه أو بموجب شروط وأحكام هذه الاتفاقية وتمماتها وتعديلاتها، بالإضافة إلى حق البنك في اتخاذ الإجراءات القانونية و/أو أية حقوق تكون للبنك بموجب شروط وأحكام الاتفاقية.
- المادة الحادية والعشرون: أنواع البطاقات والشروط الخاصة بكل بطاقة:**

جدول أنواع البطاقات واهم البنود الخاصة بكل بطاقة كالتالي:

يتم تحديد نوع البطاقة من قبل العميل، وفي حال موافقة البنك على إصدارها تطبق جميع الشروط والأحكام في هذه الاتفاقية (الشروط العامة لكافة البطاقات والخاصة لكل لبطاقة) بدون استثناء بحيث يكون لكل بطاقة مختارة من قبل العميل شروط خاصة تخص (الرسوم وشروط برامج الولاء وغيرها من الشروط المحددة ادناه) وفق شروط واحكام هذه المادة وتظل كافة الشروط العامة نافذة ومطبقة على جميع أنواع البطاقات والشروط الخاصة لكل بطاقة ولا تنطبق الشروط الخاصة لكل بطاقة على غيرها من البطاقات، وأنواع البطاقات التي تحكمها هذه الاتفاقية محددة كالتالي:

أولاً: بطاقة الأهلي الائتمانية وتشمل ما يلي:

- الرسوم الخاصة بالبطاقة للعملاء الذين يقل دخلهم الشهري عن 4000 ريال سعودي.
- الرسوم الخاصة بالبطاقة للعملاء الذين يكون دخلهم الشهري 4000 ريال سعودي وأكثر.
- برنامج الولاء الخاص بالبطاقة الائتمانية: برنامج (لك) LAK

ثانياً: بطاقة الأهلي الائتمانية للاسترداد النقدي وتشمل ما يلي:

- الرسوم الخاصة بالبطاقة
- برنامج الولاء الخاص بالبطاقة الائتمانية: برنامج الاسترداد النقدي (Cashback)

ثالثاً: بطاقة الفرسان الائتمانية وتشمل ما يلي:

- برنامج الولاء الخاص بالبطاقة الائتمانية: برنامج الفرسان
- الرسوم الخاصة بالبطاقة

أولاً: بطاقة الأهلي الائتمانية

1. الرسوم الخاصة بالبطاقة العملاء الذين يقل دخلهم الشهري عن 4000 ريال سعودي:

فئة البطاقة	الرسوم السنوية (ريال سعودي)	كلفة الأجل	*معدل النسبة السنوي	معدل الشراء لبطاقة الائتمان	نسبة الحد الأدنى للسداد	**الأشهر حتى سداد الرصيد
ماستركارد تيتانيوم	400	%2.7	%41.68	%28.8	%5	12 شهر
فيزا الأساسية						
ماستركارد بلاتينيوم	600	%2.7	%46.00			
فيزا بلاتينيوم						
*بناءً على آلية الحساب المعتمدة من البنك المركزي السعودي باستخدام 10,000 ريال سعودي						
**مثال: في حال استخدام بطاقة ماستركارد تيتانيوم بمبلغ 10,000 ريال سعودي وسداد مبلغ 969 ريال سعودي لمدة 12 شهر علماً بأنه يتم إضافة كلفة الأجل كل شهر (بناءً على راتب العميل و/أو نوع البطاقة).						
رسوم التورق			%0.3			
رسوم السحب النقدي			75 ريال			
رسوم البطاقة الإضافية			لا يوجد رسوم سنوية لأول ثلاثة بطاقات إضافية.			
			أكثر من 3 بطاقات إضافية، % 50 من الرسوم السنوية لكل بطاقة إضافية.			
رسوم العمليات الدولية			%2.75			
رسوم إعادة تفعيل البطاقة			100 ريال			

2. الرسوم الخاصة بالبطاقة العملاء الذين يكون دخلهم الشهري 4000 ريال سعودي وأكثر:

فئة البطاقة	الرسوم السنوية (ريال سعودي)	كلفة الأجل	*معدل النسبة السنوي	معدل الشراء لبطاقة الائتمان	نسبة الحد الأدنى للسداد	**الأشهر حتى سداد الرصيد
ماستركارد تيتانيوم	400	%2.3	%35.52	%24	%5	12 شهر
فيزا الأساسية						
ماستركارد بلاتينيوم	600	%2.3	%39.81			
فيزا بلاتينيوم						
وورلد ماستركارد "وسام ذهبي"	1000	%2.3	%26.81			12 شهر
فيزا سيجنتشر "وسام ذهبي"						
وورلد ماستركارد	1500					

شركة مساهمة سعودية | رأس المال 60,000,000,000 ريال سعودي مدفوع بالكامل | الرقم الضريبي 300002471110003 | س.ت. 4030001588 | خاضع لإشراف ورقابة البنك المركزي السعودي | مرخص له بموجب الأمر السامي رقم 3737 الصادر بتاريخ 1373/4/20 هـ (الموافق 1953/12/26 م) | المبنى الرئيسي برج البنك الأهلي السعودي مركز الملك عبدالله المالي طريق الملك فهد | 3208 - حي العقيق | رقم الوحدة 778 | الرياض 13519-6676 | 920001000 | www.alahli.com

						"وسام بلاتيني" فيزا انفينت "وسام بلاتيني"
					2000	وورلد ايليت ماستر كارد فيزا انفينت بريفلج
*بناءً على آلية الحساب المعتمدة من البنك المركزي السعودي باستخدام 10,000 ريال سعودي **مثال: في حال استخدام بطاقة ماستر كارد تيتانيوم بمبلغ 10,000 ريال سعودي وسداد مبلغ 946 ريال سعودي لمدة 12 شهر علماً بأنه يتم إضافة كلفة الأجل كل شهر (بناءً على راتب العميل و/أو نوع البطاقة).						
						رسوم التورق 0.3%
						رسوم السحب النقدي 75 ريال
						رسوم البطاقة الإضافية لا يوجد رسوم سنوية لأول ثلاثة بطاقات إضافية. أكثر من 3 بطاقات إضافية، 50 % من الرسوم السنوية لكل بطاقة إضافية.
						رسوم العمليات الدولية 2.75%
						رسوم إعادة تفعيل البطاقة 100 ريال

3. برنامج الولاء الخاص بالبطاقة الائتمانية: برنامج (LAK) - ويقر العميل بما يلي:

- 3.1. تعريف برنامج (LAK) وشروطه:** هو برنامج يمنح العميل اكتساب نقاط عند استخدام البطاقة فعلياً، ويقر العميل بعلمه وإدراكه بما يلي:
- أ. أن شروط وأحكام برنامج (LAK) واي تعديل لها والموجودة في موقع (LAK) جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، ويحق للبنك و/أو الشركات مقدمة الخدمة للبنك تعديل شروط وأحكام البرامج دون الرجوع على العميل، وفي حال إجراء التعديل يتم بعد إخطار العميل بالتعديل خلال مدة لا تقل عن 30 يوم عمل.
- ب. بأن جميع النقاط المكتسبة غير قابلة للتحويل لأي حساب بطاقة ائتمانية أخرى.
- 3.2. الاشتراك في برنامج (LAK):** في حال رغبة العميل بالاستفادة من مزايا برنامج (LAK)، فإن العميل يلتزم بالدخول على موقع (LAK) والاشتراك به بشرط قراءة الشروط والأحكام المتعلقة بالبرنامج ويقر العميل بعلمه بأن اشتراكه بالبرنامج يعد موافقة بشروط وأحكام البرنامج، وبموجب ذلك يبصرى البنك من اية مسؤولية في هذا الخصوص او دون أدنى مسؤولية على البنك.

- 3.3. مزايا برنامج (LAK) (عدد النقاط المكتسبة وقت ابرام الاتفاقية):**
- عند استخدام البطاقة فعلياً ومع الاخذ بالاعتبار ما جاء في الفقرة (3.4 و 3.5) أدناه، يحق للعميل اكتساب النقاط المحددة في الجدول أدناه عند ابرام الاتفاقية - ومن المتفق عليه بأنه يحق للبنك تعديل عدد النقاط المكتسبة /عدد الريال من وقت لآخر دون الرجوع على العميل وفي حال إجراء التعديل يتم بعد إخطار العميل بالتعديل خلال مدة لا تقل عن- 30 يوم عمل -، ويكون عدد النقاط المكتسبة وفق ما يلي:

فئة البطاقة	عدد النقاط المكتسبة لكل ريال (شراء محلي)	عدد النقاط المكتسبة لكل ريال (شراء دولي)
ماستر كارد تيتانيوم	1.0	1.5

1.5	1.0	فيزا الأساسية
2.0	1.5	ماستركارد بلاتينيوم
2.0	1.5	فيزا بلاتينيوم
2.5	2.0	وورلد ماستركارد "وسام ذهبي"
2.5	2.0	وورلد ماستركارد "وسام بلاتيني"
2.5	2.0	فيزا سيجنتشر
2.5	2.0	فيزا انفينت
2.5	2.0	وورلد ايليت ماستر كارد
2.5	2.0	فيزا انفينت بريفلج

3.4 آلية استبدال النقاط: يتم استبدال النقاط المجمعة عن طريق موقع البرنامج الإلكتروني - للعملاء المشتركين فقط بالبرنامج - ويمكن استبدال النقاط (حسب فئة البطاقة) إلى أي من المكافآت المبينة هنا والتي على سبيل المثال لا الحصر: أميال جوية و/أو حجوزات فندقية و/أو قسائم شراء الكترونية و/أو استرجاع مالي (Cash Back) و/أو اية عروض قد يحددها البنك من وقت لآخر .

3.5 عوارض / موانع اكتساب النقاط: يقر العميل بعلمه بعدم احقيته المطالبة بمزايا برنامج (لك) و/أو المطالبة باكتساب نقاط على العمليات التي تمت على البطاقة في الحالات أدناه والمذكورة على سبيل المثال لا الحصر:

- في حال تسديد أية رسوم أو مبالغ أو مخالفات عبر نظام سداد.
- في حال السحب النقدي.
- في حال دفع المدفوعات والفواتير العامة.
- في حال عدم تسجيل العميل في موقع www.lakrewards.com
- في حال تغذية المحافظ الإلكترونية أو تحويل جزء من الحد الائتماني إليها.

3.6 الغاء النقاط المكتسبة: في حال إغلاق كافة حسابات البطاقات الائتمانية - بغض النظر عن عددها و/أو نوعها و/أو سبب الإغلاق - والتي يحملها العميل سواء تم الإغلاق من قبل العميل و/أو البنك وفق شروط وأحكام هذه الاتفاقية، فسيتم إلغاء جميع النقاط المكتسبة.

ثانياً: بطاقة الأهلي الائتمانية للاسترداد النقدي:

1. الرسوم الخاصة بالبطاقة:

فئة البطاقة	الرسوم السنوية (ريال سعودي)	كلفة الأجل	*معدل النسبة السنوي	معدل الشراء لبطاقة الائتمان	نسبة الحد الأدنى للسداد	**الأشهر حتى سداد الرصيد
ماستركارد بلاتينيوم للاسترداد النقدي	مجاناً	2.8%	34.47%	30%	5%	12 شهر
ماستركارد وورلد للاسترداد النقدي - الفئة المميزة	200	2.3%	31.19%	24%	5%	12 شهر

*بناءً على آلية الحساب المعتمدة من البنك المركزي السعودي باستخدام 10,000 ريال سعودي **مثال: في حال استخدام بطاقة ماستر كارد بلاستيكيوم للاسترداد النقدي بمبلغ 10,000 ريال سعودي وسداد مبلغ 975 ريال سعودي لمدة 12 شهر علماً بأنه يتم إضافة كلفة الأجل كل شهر (بناءً على راتب العميل و/أو نوع البطاقة).	
رسوم التورق	0.3%
رسوم السحب النقدي	75 ريال
رسوم البطاقة الاضافية	لا يوجد رسوم سنوية لأول ثلاثة بطاقات إضافية. أكثر من 3 بطاقات إضافية، % 50 من الرسوم السنوية لكل بطاقة إضافية.
رسوم العمليات الدولية	2.85%
رسوم إعادة تفعيل البطاقة	100 ريال

2. برنامج الولاء الخاص بالبطاقة الائتمانية: برنامج الاسترداد النقدي (Cashback):

2.1. تعريف برنامج (الاسترداد النقدي): هي خدمة مقدمة من البنك بموجب هذه الاتفاقية بحيث يمنح البنك العميل إمكانية الاسترداد النقدي عند استخدام البطاقة وفق ما هو موضح أدناه.

2.2. كيفية الاسترداد النقدي: يتم الحصول على استرداد نقدي عند استخدام البطاقة الفعلي، ويفوض العميل البنك بتحويل مبلغ الاسترداد وفق النسب المحددة بالجدول أدناه إلى حساب البطاقة، ويقر العميل بعلمه بحق البنك في تعديل نسبة الاسترداد النقدي من وقت لآخر دون الرجوع على حامل البطاقة. حسب الجدول الموضح أدناه والمذكورة هنا على سبيل المثال لا الحصر:

مبلغ العملية	نسبة الاسترداد النقدي
من 500 ريال إلى 4,999 ريال	0.5%
من 5,000 ريال إلى 9,999 ريال	1%
أكثر من 10,000 ريال	2%

ويقر العميل بعلمه بحق البنك في تعديل نسبة الاسترداد النقدي من وقت لآخر دون الرجوع على حامل البطاقة.

2.3. عوارض / موانع الاسترداد النقدي: لا يتم احتساب الاسترداد النقدي على العمليات التي تمت على البطاقة وفق أية شروط يحددها البنك من وقت لآخر وفقاً لإرادته المنفردة وفي الحالات أدناه والمذكورة على سبيل المثال لا الحصر:

- في حال تسديد أية رسوم أو مبالغ أو مخالفات عبر نظام سداد.
- في حال دفع المدفوعات والفواتير العامة.
- في حال تغذية المحافظ الإلكترونية أو تحويل جزء من الحد الائتماني إليها.
- في حال السحب النقدي.

ثالثاً: بطاقة الفرسان الائتمانية

1. الرسوم الخاصة بالبطاقة:

فئة البطاقة	الرسوم السنوية (ريال سعودي)	كافة الأجل	*معدل النسبة السنوي	معدل الشراء لبطاقة الائتمان	نسبة الحد الأدنى للسداد	**الأشهر حتى سداد الرصيد
فيزا	350	2.2%	32.94%	22.8%	5%	12 شهر
فيزا انفينت	750	2.2%	41.48%			
*بناءً على آلية الحساب المعتمدة من البنك المركزي السعودي باستخدام 10,000 ريال سعودي **مثال: في حال استخدام بطاقة فيزا بلاتينيوم بمبلغ 10,000 ريال سعودي وسداد مبلغ 940 ريال سعودي لمدة 12 شهر علمًا بأنه يتم إضافة كلفة الأجل كل شهر (بناءً على راتب العميل و/أو نوع البطاقة).						
رسوم التورق	0.3%					
رسوم السحب النقدي	75 ريال					
رسوم البطاقة الإضافية	لا يوجد رسوم سنوية لأول ثلاثة بطاقات إضافية. أكثر من 3 بطاقات إضافية، 50 % من الرسوم السنوية لكل بطاقة إضافية.					
رسوم العمليات الدولية	2.75%					
رسوم إعادة تفعيل البطاقة	100 ريال					

2. برنامج الولاء الخاص بالبطاقة الائتمانية: برنامج الفرسان

2.1. تعريف برنامج (الفرسان): هو برنامج يمنح العميل اكتساب أميال الفرسان عند استخدام البطاقة فعلياً، ويقر العميل

بما يلي:

- يحق للبنك و/أو الشركات مقدمة الخدمة للبنك وفقاً لإرادته المنفردة تعديل شروط واحكام البرامج دون الرجوع على العميل، وفي حال إجراء التعديل يتم بعد إخطار العميل بالتعديل خلال مدة لا تقل عن 30 يوم عمل.
- بأن جميع الأميال المكتسبة غير قابلة للتحويل لأي حساب بطاقة ائتمانية أخرى.

2.2. كيفية اكتساب الأميال: يتم الحصول على أميال الفرسان عند استخدام البطاقة الفعلي، ويفوض العميل البنك بتحويل

الأميال المكتسبة وفق القيمة المحددة بالجدول أدناه إلى حساب العضوية الخاص بالعميل لدي الخطوط الجوية السعودية، ويقر العميل بعلمه بحق البنك في تعديل قيمة الأميال المكتسبة من وقت لآخر دون الرجوع على حامل البطاقة- حسب الجدول الموضح أدناه والمذكورة هنا على سبيل المثال لا الحصر:

فئة البطاقة	المبلغ المطلوب لاكتساب 1 ميل (شراء محلي)	المبلغ المطلوب لاكتساب 1 ميل (شراء دولي)
فيزا بلاتينيوم	3 ريال	3 ريال
فيزا انفينت	3 ريال	2 ريال

2.3. يقر العميل بعلمه بحق البنك في تعديل قيمة الأميال المكتسبة من وقت لآخر دون الرجوع على حامل البطاقة.

- 2.4. عوارض / موانع اكتساب الأميال:** لا يتم احتساب الأميال على العمليات التي تمت على البطاقة وفق اية شروط يحددها البنك من وقت لآخر وفقاً لإرادته المنفردة وفي الحالات أدناه والمذكورة على سبيل المثال لا الحصر:
- أ. في حال تسديد أية رسوم أو مبالغ أو مخالفات عبر نظام سداد.
 - ب. في حال دفع المدفوعات والفواتير العامة.
 - ج. في حال تغذية المحافظ الإلكترونية أو تحويل جزء من الحد الائتماني إليها.

المادة الثانية والعشرون: أحكام عامة:

- 1. التعديلات:** يكون للبنك الحق بأن يعدل الشروط المذكورة في هذه الاتفاقية من حين إلى آخر، وعليه فإنّ البنك سيقوم بإشعار العميل برغبته بالتغيير خلال مدة لا تقل عن 30 يوم عمل قبل إجراء التغيير، وبعد انتهاء هذه المدة يصبح التغيير المحدد بالإشعار نافذاً وسارياً في مواجهة الطرفين من تاريخ انتهاء مدة 30 يوم عمل وذلك في حال مضي هذه المدة ولم يعترض حامل البطاقة على التعديل قبل انتهاء مدة 30 يوم عمل أعلاه ويعتبر ذلك بمثابة موافقة من حامل البطاقة على التعديل، ويتم إرسال الإشعار بالبريد أو بأية وسيلة اتصال مضمونة إلى معلومات التواصل المدون في سجل العميل.
- 2. الوفاة أو الإصابة:** في حالة وفاة العميل وفاة طبيعية أو نتيجة حادث عرضي، أو إصابته بالإعاقة أو العجز الكلي (لا قدر الله) خلال مدة التعاقد يلتزم العميل (في حالات العجز الكلي) وأو ورثته بإبلاغ البنك خلال مدة أقصاها (10) أيام من تاريخ الوفاة أو ثبوت ذلك العجز الكلي الدائم وتزويد البنك بأصول الوثائق والمستندات المتعلقة بتلك المعاملات، أو بصور طبق الأصل حسب الحالة طبقاً لما يقرره البنك، ويجب على البنك إغلاق حساب بطاقة العميل في حالة الوفاة في غضون (30) يوماً من تاريخ استلام البنك لجميع المستندات المطلوبة.
- 3. إفصاح معلومات العميل مع الغرفة التجارية فيما يخص حملات البنك:** من المتفق عليه بين الطرفين قيام البنك بعدة حملات تسويقية، وفي حال مشاركة العميل في أي من حملات البنك و/أو قيام البنك بإدراج اسم العميل ضمن أي من حملات البنك التسويقية عند توقيعه على هذه الاتفاقية، فإن العميل يقر بعلمه أن الغرفة التجارية هي الجهة المخولة بعملية الفرز والسحب لأسماء العملاء المشاركين في الحملة التسويقية، وبموجب هذه الاتفاقية فإن العميل يفوض البنك تفويضاً باتاً ونهائياً غير قابل للإلغاء أو النقص أو التقييد بمشاركة الغرفة التجارية بمعلومات وبيانات العميل التالية: (اسم العميل، وهاتفه المحمول) وذلك دون مراجعة العميل و/أو إخباره و/أو أخذ موافقته بمشاركة هذه البيانات مع الغرفة التجارية لإتمام إجراءات الحملة التسويقية.
- 4. تحويل الحقوق:**
 - أ. للبنك الحق المطلق في تحويل كافة حقوقه والتزاماته الناتجة عن هذه الاتفاقية وأي تعديل أو مستجدات لها كلها أو بعضها إلى من يشاء دون الحصول على موافقة العميل.
 - ب. لا يحق للعميل أن يحول حقوقه أو التزاماته المترتبة عليه بموجب هذه الاتفاقية وأي تعديل أو مستجدات لها إلى أي جهة أخرى دون موافقة خطية مسبقة من البنك.
- 5. التنازل:** يحق للبنك في أي وقت أن يتنازل عن حقوقه الناشئة بموجب هذه الاتفاقية إلى أية جهة أخرى وذلك دون الحاجة إلى الحصول على إذن مسبق من العميل أو إعطائه إخطاراً بذلك.
- 6. القوة القاهرة:** لا يعتبر البنك مسئولاً عن أي تأخير أو تقصير في عدم وصول كشف الحساب الناتج عن القوة القاهرة وهي على سبيل المثال لا الحصر كالكوارث الطبيعية أو الحروب أو الإضرابات العمالية .

7. الاحتفاظ بالمستندات المرفقة بالطلب والضمانات: يحق للبنك الاحتفاظ بالمستندات المرفقة بطلب الحصول على البطاقة، وله الحق في طلب أي ضمانات و/أو مستندات إضافية، حتى في حال رفض البنك إصدار البطاقة لأي سبب من الأسباب.

8. لغة الاتفاقية: تحرر الاتفاقية باللغة العربية ابتداءً، وفي حال طلب العميل نسخة بلغة انجليزية فسيتم تزويده بها، مع العلم وإن وجد خلاف بين النصين العربي والإنجليزي فالعبرة تكون بالنص العربي.

9. شروط واحكام التوقيع الالكتروني:

• فيما يخص التوقيع الإلكتروني، فإن العميل يفوض البنك بما يلي:

أولاً: بموجب نظام التعاملات الالكترونية ولائحته التنفيذية والتي يُشترط بموجبها ان يكون لدى العميل (شهادة التصديق الرقمي) والتي هي عبارة وثيقة إلكترونية يصدرها (مقدم خدمات تصديق) وهو الشخص المرخص له بإصدار شهادات التصديق الرقمي، أو أي خدمة أو مهمة متعلقة بها وبالتوقيعات الإلكترونية وفقاً لهذا النظام مثل شركة BTC وشركة (STCS)، وهذه الشهادة الرقمية تستخدم لتأكيد هوية الشخص الحائز (العميل) على منظومة التوقيع الإلكتروني، وتحتوي على بيانات التحقق من توقيعه والتي يكون مصادق عليها من (المركز) وهو المركز الوطني للتصديق الرقمي NCDC والذي يتولى الإشراف على المهمات المتعلقة بإصدار شهادات التصديق الرقمي وإدارتها، وعليه فإن العميل يفوض البنك بما يلي:

أ. بتمرير بيانات العميل ومعلوماته الشخصية الى (مقدم خدمات التصديق) من اجل إتمام إجراءات العميل التي تخص اصدار (شهادة التصديق الرقمي).

ب. إتمام إجراءات التوقيع الالكتروني وفق واقع الحال.

ثانياً: يقر العميل بعلمه بما يلي:

أ. إذا اشترط وجود توقيع خطي على مستند أو عقد أو نحوه، فإن التوقيع الإلكتروني الذي يتم وفقاً لهذا النظام (المحدد أعلاه) يعد مستوفياً لهذا الشرط، ويعد التوقيع الإلكتروني بمثابة التوقيع الخطي، وله الآثار النظامية نفسها.

ب. بأنه يكون للتعاملات والسجلات والتوقيعات الإلكترونية حجيتها الملزمة، ولا يجوز نفي صحتها أو قابليتها للتنفيذ، ولا منع تنفيذها بسبب أنها تمت - كلياً أو جزئياً - بشكل إلكتروني، كما ولا تفقد المعلومات التي تنتج من التعامل الإلكتروني حجيتها أو قابليتها للتنفيذ، ويقبل التعامل الإلكتروني أو التوقيع الإلكتروني دليلاً في الإثبات.

ج. يجوز التعبير عن الإيجاب والقبول في العقود بوساطة التعامل الإلكتروني، ويُعد العقد صحيحاً وقابلاً للتنفيذ متى تم وفقاً لأحكام النظام، كما لا يفقد العقد صحته أو قابليته للتنفيذ لمجرد أنه تم بوساطة سجل إلكتروني واحد أو أكثر.

د. يجوز أن يتم التعاقد من خلال منظومات بيانات إلكترونية آلية أو مباشرة بين منظومتي بيانات إلكترونية أو أكثر تكون معدة ومبرمجة مسبقاً؛ للقيام بمثل هذه المهمات بوصفها ممثلة عن طرفي العقد، ويكون التعاقد صحيحاً ونافاً ومنتجاً لآثاره النظامية على الرغم من عدم التدخل المباشر لأي شخص ذي صفة طبيعية في عملية إبرام العقد، كما ويجوز أن يتم التعاقد بين منظومة بيانات إلكترونية آلية وشخص ذي صفة طبيعية، إذا كان يعلم - أو من المفترض أنه يعلم بأنه يتعامل مع منظمة آلية ستتولى مهمة إبرام العقد أو تنفيذه.

ثالثاً: مسؤوليات صاحب الشهادة (العميل)، يقر العميل بإدراكه وعلمه بما يلي:

أ. يُعد صاحب الشهادة مسؤولاً عن سلامة منظومة التوقيع الإلكتروني الخاصة به وعن سربيتها، ويعدّ صادراً منه كل استعمال لهذه المنظومة، وعليه التقيد بشروط استعمال شهادته، وشروط إنشاء توقيعه الإلكتروني.

ب. على صاحب الشهادة تقديم المعلومات صحيحة لمقدم خدمات التصديق، أو لجميع الأطراف المطلوب منها أن تثق في توقيعه الإلكتروني.

ج. على صاحب الشهادة إبلاغ مقدم خدمات التصديق بأي تغيير للمعلومات الواردة في الشهادة، أو انتفاء سريتها.
د. لا يجوز لصاحب الشهادة التي أوقفت أو ألغيت إعادة استعمال عناصر التوقيع الإلكتروني للشهادة المعنية لدى مقدم خدمات تصديق آخر، وتوضح اللائحة الإجراءات اللازمة لمنع حدوث مثل هذا الأمر.

المادة الثالثة والعشرون: النظام الواجب تطبيقه لتسوية المنازعات:

يخضع تفسير وتنفيذ كافة شروط وأحكام هذه الاتفاقية (والتي تشمل كافة الشروط العامة والخاصة بكل بطاقة وأية معاملات ناشئة عنها أياً كان إجراؤها أو أطرافها لأحكام الأنظمة واللوائح السعودية وحدها، وتختص لجنة المنازعات المصرفية التابعة للبنك المركزي السعودي تسوية أي نزاع ينشأ بشأنه. وذلك دون الإخلال بحق البنك في إحالة النزاع إلى أية محكمة أو هيئة قضائية في أي بلد آخر يكون فيه للطرف الثاني موطناً مختاراً أو نشاطاً تجارياً أو ممتلكات.

المادة الرابعة والعشرون: قراءة (الاتفاقية) والموافقة عليها:

تعتبر كافة القرارات الصادرة من العميل والتفويضات بموجب هذه (الاتفاقية) ومرافقها غير قابلة للنقض أو الإلغاء أو التقييد، حيث تم التوقيع عليها بعد قبولها وفهم وإدراك كافة معانيها بشكل واضح. ويقر الطرفان بأنهما قد تفاوضا على هذه (الاتفاقية) وكافة ما ورد بها من أحكام وشروط وما أرفق بها من ملاحق، وأنهما قد قرأها بعد صياغتها بصفة نهائية وفهماها ووافقا على تنفيذ جميع أحكامها وشروطها كلٌ فيما يخصه من تاريخ توقيعه على هذه (الاتفاقية) وحتى نهاية مدتها. تشمل هذه (الاتفاقية) على (24) مادة رئيسية ومرافقها، وحررت من نسختين متطابقتين أصليتين بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها عند الاقتضاء، وقد وقع الطرفان على هذه (الاتفاقية) في تاريخ إبرامها المذكور في مقدمتها بعد الاطلاع على شروطها وأحكامها وفهمها وإدراك كافة معانيها بشكل واضح وقبول كافة أحكامها وشروطها، ويعتبر توقيع الطرفين ملزماً للطرفين (سواءً كان التوقيع خطياً و/ أو إلكترونياً- وفق نظام التعاملات الإلكترونية ولائحته التنفيذية واي تعديل لأي منهما- ووفق اية تعليمات او تعاميم من الجهات ذات العلاقة) على هذه الصفحة إقراراً بكافة ما ورد بالصفحات السابقة.

أبرز أحكام الاتفاقية	
المادة 10	الأثار المترتبة على حامل البطاقة في حال عدم سداد العميل لإجمالي المبالغ المستحقة بموجب كشف الحساب والقائمة على حساب البطاقة أو قيام العميل بسداد قيمة الحد الأدنى فقط من إجمالي المبالغ المستحقة بموجب كشف الحساب والقائمة على حساب البطاقة.
المادة 20	الأثار المترتبة على حامل البطاقة في حال إخلال العميل بشروط واحكام هذه الاتفاقية.

الطرف الأول (البنك الأهلي السعودي)	الطرف الثاني (العميل / حامل البطاقة / مقدم الطلب)
اسم المفوض بالتوقيع: صفته:	اسم العميل:
التوقيع:	التوقيع:
التاريخ:	التاريخ: